



## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

أخبرنا الشيخ أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد بن البسري أحسن الله توفيقه. قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قراءة عليه في ذى الحجة من سنة خمس عشرة وأربعمائة. قال أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار قراءة عليه. قال حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال: حدثنا يحيى بن آدم قال:

\*\*\*

**باب**  
**قوله: «آتوا حقه**  
**يوم حصاده»<sup>(١)</sup>**

(١) انظر تفصيل الكلام فى تفسير الآية فى «الناسخ والمنسوخ» لأبى جعفر النحاس (١٣٨ - ١٤٢) وفى «أحكام القرآن» للجصاص (٣ : ٩ - ١٦) وفى «أحكام القرآن» للقاضى أبى بكر بن العربى (١ : ٣١٢ - ٣١٥) وقد زعم كثير من السلف أنها منسوخة بالزكاة، وما هى بمنسوخة ولكنها محكمة فى معناها مجملة فى مقدار ما يجب فيه الزكاة وما يجب إخراجه، ثم جاءت السنة مبينة لما أجمل فيها، وليست دعوى النسخ هينة.

٣٩٦ - سألت شريكاً عن قوله تعالى: «وأتوا حقه يوم حصاده» قال:  
العشر ونصف العشر.

أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا  
عبد السلام بن حرب وحفص بن غياث عن حجاج عن سالم المكي عن  
محمد بن الحنفية في قوله «وأتوا حقه يوم حصاده» قال: العشر ونصف  
العشر.

٣٩٧ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:  
حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن الحكم عن ابن عباس في  
قوله «وأتوا حقه يوم حصاده». قال: نسختها العشر ونصف  
العشر<sup>(١)</sup>. قال: وربما قال: والعشر ونصف العشر. وقلت  
لحفص: فيما يختلف فيه المعنى، فسكت، قلت له: فسمعه يذكر  
فيه مقسم؟ قال: لا.

٣٩٨ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:  
حدثنا معاوية عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس في  
قوله «وأتوا حقه يوم حصاده»، قال: العشر ونصف العشر<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه النحاس (١٣٨) من طريق محمد بن سعيد عن الحجاج عن الحكم عن مقسم  
عن ابن عباس، ونسبه السيوطي في الدر المنثور (٣ : ٤٩) إلى سعيد بن منصور  
وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في سننه.

(٢) رواه أبو يوسف (٣٢) بولاق و٦٥ سلفية) عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم  
بإسناده.

٣٩٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس بن الربيع عن سالم الأفتس عن سعيد بن جبير فى  
قوله «وأتوا حقه يوم حصاده» . قال : تعطى منه ، فإذا كلته وجبت  
فيه الزكاة . العشر أو نصف العشر<sup>(١)</sup> .

٤٠٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى .  
قال : حدثنا شريك قال : قال المجاهد فى قوله «وأتوا حقه يوم  
حصاده» قال : تعطى منه حين تحصده ، وحين تربطه ، وحين  
تبيدره ، وحين تدوسه ، ثم تخرج منه بعد الزكاة .

٤٠١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا إسرائيل عن جابر عن مجاهد فى قوله «وأتوا حقه يوم  
حصاده» . قال : تعطى منه إذا حصدت وإذا ذريت وإذا  
كان طعاما .

٤٠٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله «وأتوا  
حقه يوم حصاده» . قال : عند الزرع تعطى منه القبض<sup>(٢)</sup> وى هكذا  
- وأشار بأطراف أصابعه كأنه تناول بها - وعند الصرام تعطى  
القبض وهى هكذا - وأشار بكفه كأنه يقبض بها - يقول : تعطى

(١) رواه أبو يوسف (٣٢ بولاق و٥٧ سلفية) عن قيس .

(٢) بالصاد المهملة وهو تناول بالأصابع بأطرافها . قال الفراء «القبضة بالكف كلها،  
والقبضة بأطراف الأصابع» ذكره فى اللسان .

القبضة وتتركهم يتبعون آثار الصرام. قال سفيان: تدع المساكين يتبعون الحصادين، فما تركه المنجل أخذوه<sup>(١)</sup>.

٤٠٣ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن مجاهد في قوله «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: إذا حصد فحضر المساكين حثا لهم من السنبل، وإذا داس فحضره حبا لهم من السنبل، وإذا علم كيله عزل زكاته. وجذاذ النخل إذا حضره طرح لهم من الثفاريق<sup>(٢)</sup> والنخل، وإذا علم كيله عزل زكاته<sup>(٣)</sup>.

٤٠٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا إسرائيل عن مغيرة عن إبراهيم في قوله «وآتوا حقه يوم حصاده» قال: نسختها آية الزكاة.

٤٠٥ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن مبارك عن سفيان عن مغيرة عن شباك<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم في

---

(١) كلمة سفيان رواها النحاس (١٣٩) عن جعفر بن محمد الأباري عن الحسن بن عفان عن المؤلف.

(٢) بالثاء المثناة جمع ثفروق وهو قمع البسرة والتمرة، والمراد هنا العناقيد يخرط ما عليها فتبقى عليها التمرة والتمرتان والثلاث يخطئها المخلب فتلقى للمساكين: قاله في اللسان.

(٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور أطول من هذا (٣ : ٤٩) ونسبه إلى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن أبي الشيخ والبيهقي.

(٤) بكسر الشين وتخفيف الباء هو الضبي الكوفي. وضبطه الدكتور جوينبول بتشديد الباء وهو خطأ.

قوله عز وجل: «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: نسختها العشر  
ونصف العشر.

٤٠٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
السدى<sup>(١)</sup>: هي مكية نسختها الزكاة، قال قلت: عمن؟ فقال: عن  
العلماء .

٤٠٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا شريك عن سالم عن سعيد في قوله عز وجل «وآتوا حقه  
يوم حصاده». قال: كان قبل الزكاة، فلما نزلت الزكاة نسختها،  
قال: فيعطى منه ضغثًا .

٤٠٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا مندل عن ليث عن مجاهد في قوله عز وجل: «وآتوا حقه  
يوم حصاده» قال: سوى الواجب .

٤٠٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:

---

(١) في الأصل المطبوع: «يحيى قال حدثنا السرى» بالراء (وهو خطأ من كل وجه)  
فليس للسرى ذكر هنا ولا هو من شيوخ يحيى . وإنما أصله كما ترى تخرجًا،  
وإلا فإنى يغلب على ظنى أن الصحيح «يحيى قال حدثنا سفيان قال سألت السدى»  
إله . والدليل على هذا أن السيوطى نقله فى الدر المنثور (٣ : ٤٩) هكذا: «عن  
سفيان قال: سألت السدى عن هذه الآية «وآتوا حقه يوم حصاده» قال: هي مكية  
نسختها العشر ونصف العشر، قلت له: عمن؟ قال: عن العلماء». ونسبه لابن أبى  
شيبه وعبد بن حميد وأبى داود فى ناسخه وابن المنذر . والسدى هو إسماعيل بن  
عبد الرحمن بن كريمة السدى الكبير . مات سنة ١٢٧ .

حدثنا إسرائيل عن سالم بن سعيد بن جبير فى قوله: «وأتوا حقه يوم حصاده» قال: يمر بك المسكين والضعيف فتعطيه قبل أن تعلم ما يكون فيه .

٤١٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبى جعفر فى قوله عز وجل «وأتوا حقه يوم حصاده» قال: تعطى منه ضغثًا .

٤١١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا ابن مبارك عن سفیان عن حماد عن إبراهيم قال: «وأتوا حقه يوم حصاده». قال: نحو الضغث، قال ابن مبارك: لعله يعنى علف الدواب . قال يحيى: قال عروة: الضغث الحزمة، نحو قوله: «وخذ بيدك ضغثًا فاضرب به». قال: الحزمة .

٤١٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا حفص وعبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن محمد بن سيرين وعن نافع عن ابن عمر فى قوله: «وأتوا حقه يوم حصاده» قال: كانوا يعطون من اعتراضهم شيئًا سوى الصدقة، إلا أن حفصًا لم يقل سوى الصدقة<sup>(١)</sup> .

٤١٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:

---

(١) رواه النحاس (١٣٩) من طريق حفص: «أنبأنا شعيب عن نافع عن ابن عمر» ولعل ما هنا أصح . ونسبه السيوطى (٣ : ٤٩) إلى ابن أبى شيبة وابن المنذر والبيهقى وغيرهم .

حدثنا عبد الرحيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله عز وجل «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: زكاته يوم كيله.

٤١٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه فى قوله: «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: الزكاة.

٤١٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا ابن مبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الأعرج عن جابر ابن زيد فى قوله: «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: الزكاة المفروضة.

٤١٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا عبد الرحيم عن عبد الملك عن عطاء فى قوله عز وجل: «وآتوا حقه يوم حصاده». قال: من حضرك فسألك يومئذ تعطيه القبضات، وليس بالزكاة.

٤١٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال: لا يعلم على رجل دينه أكثر من حرثه زكاة فى حرثه، ولا أن يؤدى حقه يوم يحصده. قال: والصدقة من الحب والعنب والنخل . قال: ويؤدى حقه من أشياء سوى هذا - حتى ذكر الرمان - قال: يعطى منه . قال قلت: فإن لم يحضره أحد؟ قال: يخبأ لهم . قال قلت: فإن جمعت ذلك كله فجعلته فى صنف واحد من هذه الأصناف؟ قال فقال: تعطى من كل صنف أحب إلى . قال قلت: فإن بعثت به إلى جيرانى؟ قال: إن كانوا مساكين فنعم.

٤١٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء في قوله  
عز وجل : «وآتوا حقه يوم حصاده» ، قال : تطعم يومئذ من حضرك  
ما تيسر ، وليس بالزكاة .

٤١٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا  
يستحبون أن يعطوا زكاة كل شيء منه ، فذكر الذهب من الذهب  
والفضة من الفضة .

٤٢٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا مسعود الجعفي<sup>(١)</sup> عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء  
في قوله : «وآتوا حقه يوم حصاده» . قال : تعطى منه القبضات  
سوى الزكاة .

٤٢١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عمر بن هارون الخراساني عن ابن جريج عن ابن نجيح عن  
عمر بن عبد العزيز أنه كتب في الصدقة : يؤخذ البرنى من البرنى ،  
واللون من اللون . ولا يؤخذ البرنى من اللون ، ولا اللون من  
البرنى ، وأن يؤخذ من الجرين ولا يضمونها<sup>(٢)</sup> .

---

(١) هو مسعود بن سعد كوفي ثقة . قال يحيى بن آدم : «كان من خيار عباد الله  
تعالى» .

(٢) البرنى - بفتح الباء وإسكان الراء - : ضرب من الثمر أصفر مدور وهو أجود التمر  
واحدته برنية . واللون كل تمر خلا البرنى والعجوة . والجرين بضم الجيم وإسكان  
الراء . والجرين بفتح الجيم : موضع التمر الذي يجفف فيه .

**باب**  
**الجداذ والحصاد**  
**بالتليل والنهي عنه**

٤٢٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن  
حسين أنه قال لقيم له : جد تخله بالليل ، ألم تعلم أن رسول الله  
ﷺ نهى عن جذاذ الليل وصرام - أو قال حصاد - الليل؟ قال  
سفيان فقال حتى يكون بالنهار ويحضره المساكين<sup>(١)</sup> .

٤٢٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حفص بن غياث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن  
حسين قال : نهى رسول الله ﷺ عن جذاذ الليل وحصاده .

---

(١) هذا مرسل وقد نسبة ابن كثير في تفسيره (١٠ : ٥٣) إلى البيهقي . والجذاذ بذالين  
معجمتين والجيم تفتح وتكسر هو الصرام ، والظاهر أن الرواية فيه «الجداد» بدالين  
مهملتين وهو الذى ذكره ابن الأثير فى النهاية وابن منظور فى اللسان ولم يذكره  
فى «ج ذ ذ» فى فى اللسان فى «ج د د» : «الجداد صرام النخل وهو قطع ثمرها قال  
أبو عبيد : نهى أن تجذ النخل ليلاً ، ونهيه عن ذلك لمكان المساكين لأنهم يحضرونه  
فى النهار فيتصدق عليهم منه لقوله عز وجل : «وآتوا حقه يوم حصاده» وإذا فعل  
ذلك ليلاً فإنما هو فار من الصدقة . وقال الكسائى : هو الجداد والجداد والحصد  
والحصاد والقطاف والقطاف والصرام والصرام - بالفتح والكسر فيهن - فكان  
الفعال والفعال مطردان فى كل ما كان فيه معنى وقت الفعل مشبهان فى معاقبتهما  
بالأوان والأوان» . وقال فى «ح ص د» نقلاً عن أبى عبيد بعدما نقله عنه هنا :  
«ويقال بل نهى عن ذلك لأجل الهوام أن تصيب الناس إذا حصدوا ليلاً ، قال أبو  
عبيد : والقول الأول أحب إلى» .

٤٢٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حفص بن غياث عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن قال :  
نهى عن جذاذ الليل وحصاد الليل والإضحاء بالليل<sup>(١)</sup> ، وإنما كان  
ذلك فى شدة حال الناس ، فكان الرجل يفعل له ليلاً فنهى عنه ، ثم  
رخص فى ذلك<sup>(٢)</sup> .

٤٢٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة فى قوله عز  
وجل : «إذ أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون» . قال : بأن لا  
يطعموا مسكيناً «فأصبحت كالصريم» .

٤٢٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن معمر عن رجل من أهل اليمن يقال له تميم  
ابن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> قال قال سعيد بن جبير : أتعرف ضروان ، قال

---

(١) نسبه الشوكانى (٥ : ٢١٧) إلى البيهقى وهو مرسل .

(٢) قال الشافعى فى الأم (٢ : ١٨٨) : «وإنما كرهنا أن يضحى بالليل - على نحو ما  
كرهنا من الجداد بالليل - فى الأم : الحداد بالخاء المهملة وهو خطأ - لأن الليل  
سكن والنهار ينتشر فيه لطلب المعاش ، فأحببنا أن يحضر من يحتاج إلى لحوم  
الضحايا ، لأ ذلك أجزل عن المتصدق وأشبهه أن لا يجد المتصدق فى مكارم  
الأخلاق بدأ من أن يتصدق على من حضره من المساكين وغيرهم ، مع أن الذى  
يلى الضحايا يليها بالنهار أخف عليه وأحرى أن لا يصيب نفسه بأذى ولا يفسد من  
الضحية شيئاً» .

(٣) لم أجد له ترجمة .

قرية باليمن<sup>(١)</sup>؟ قلت: نعم. قال: فإنها القرية التي فيها الجنة التي  
قال قال الله عز وجل «أصحاب الجنة إذ أقسموا ليصرمنها  
مصبحين»<sup>(٢)</sup>.




---

(١) وهى قرية من صنعاء بينهما أربعة فراسخ، سميت باسم واد مستطيل هى فى طرفه من جهة صنعاء قاله ياقوت.

(٢) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٦ : ٢٥٣) مختصراً وزاد فيه أن بين ضروان وصنعاء ستة أميال، ونسبه إلى عبد الرزاق عبد بن حميد وابن المنذر.

**باب**  
**فضل التجارة**  
**والزرع والنخل**

٤٢٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد السلام بن حرب وابن مبارك عن شعبة عن الحكم عن  
مجاهد فى قوله عز وجل : «أنفقوا من طيبات ما كسبتم» قال : من  
التجارة .

٤٢٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس عن أبى حصين عن سعيد بن جبير فى قوله «لأكلوا من  
فوقهم ومن تحت أرجلهم» قال : من الأرض مما تخرج ، قال  
يحيى : ويقال النفقة فى القرآن هى الصدقة .

٤٢٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو بكر عن الكلبي فى قوله «ومما أخرجنا لكم من الأرض»  
قال : من الحرث .

٤٣٠ - قال يحيى : حدثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله  
«أنفقوا من طيبات ما كسبتم» قال : من التجارة . ومما أخرجنا كم  
من الأرض» قال : النخل<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

---

(١) ذكره السيوطى فى الدر ( ١ : ٣٤١ ) وفيه بدل «النخل» : «من الثمار» ونسبه لسعيد

ابن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والبيهقى .

**باب**  
**ما يكره أن يعطى**  
**فى الصدقة**

٤٣١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال : سألت  
عبيدة<sup>(١)</sup> عن قوله عز وجل : «أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما  
أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» قال : إنما  
هذا في الزكاة المفروضة ، ولا بزس أن يتصدق الرجل بالتمر  
الحشف والدرهم الزائف<sup>(٢)</sup> .

٤٣٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن مغفل  
في قوله : «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» . قال : ليس في أموالهم  
خبيث ، ولكنه الدرهم القسى<sup>(٣)</sup> والحشف ، قال : «ولستم بأخذيته» :  
لو كان لك حق على رجل لم تأخذ الدرهم القسى والزائف ولا  
التمر إلا الجيد «إلا أن تغمضوا فيه» قال : تجاوزوا عنه<sup>(٤)</sup> .

---

(١) هو أبو عمرو السلماني المرادي ، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بستين ولم يلقه ، مات  
سنة ٧٢ .

(٢) تمر حشف - بفتح الحاء وكسر الشين - كثير الحشف - بفتح الشين - وهو أردأ  
التمر . والزائف ما فيه غش . وهذا الأثر نسبه السيوطي في الدر (١ : ٣٤٦) إلى  
ابن أبي شيبة وعبد بن حميد . وذكر نحوه (١ : ٣٤٥) عن عبيدة قال : «سألت  
علي بن أبي طالب» إلخ ونسبه إلى ابن جرير .

(٣) درهم قسى ردىء والجمع قسيان مثل صبي وصبيان ، وقد قست الدراهم تقسو إذا  
زافت .

(٤) نسبه السيوطي في الدر (١ : ٣٤٦) إلى الفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي =

٤٣٣ - قال يحيى: وسمعت فى قوله: «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» قال: لا تعتمدوا - أو قال ولا تحروا - يعنى الدون فى الصدقة.

٤٣٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا سفیان بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ أمر بالصدقة - أو قال بالفطرة - وجاء رجل بتمر ردى فنزلت: «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون»<sup>(١)</sup>.

٤٣٥ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن مبارك عن محمد بن أبى حفصة عن الزهرى عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف قال: كان أناس يتلومون بشرار ثمارهم فأنزل الله تعالى: «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» قال: فنهى رسول الله ﷺ عن لونين من التمر: الجعرور ولون حبيق، يعنى نهى عنه أن يعطى فى الصدقة<sup>(٢)</sup>.

=حاتم. وروى الترمذى (٢ : ١٦٣) والحاكم (٢ : ٢٨٥) والواحدى فى أسباب النزول (٦٢) نحو هذا أطول منه من حديث البراء، وصححه الترمذى والحاكم، ونسبه السيوطى (١ : ٣٤٥) أيضاً إلى ابن أبى شيبة وعبد بن حميد وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى.

(١) هذا مرسل، ونسبه السيوطى (١ : ٣٤٥) إلى عبد بن حميد، ورواه الحاكم (٢ : ٢٨٣) والواحدى (٦١) من طريق حاتم بن إسماعيل المدنى الحارثى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر. وحاتم ثقة مأمون. وقال ابن المدينى: «روى عن جعفر عن أبيه أحاديث مراسيل أسندها» وليس هذا مما ترد به رواية الثقة وزيادته مقبولة. وقد صحح الحاكم الحديث ووافقه الذهبى.

(٢) الجعرور - بضم الجيم - ضرب من التمر ردىء صغار لا يتتفع به، ولون حبيق =

٤٣٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهرى قال : بلغنى أن رسول الله  
ﷺ رد الجعور ولون حبيق ، يعنى أن يقبل فى الصدقة .

٤٣٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن عبيد الله بن حسين بن على بن حسين (١)  
قال : حدثنى سالم مولانا قال : حدثنى عماك محمد بن على وعبد  
الله بن على : أن رسول الله ﷺ أتى بتمر بعل وبتمر سقى ، فجعل  
يأكل من البعل ، فقيل : إن هذا أصفى وأطيب . قال فقال : «إنه لم  
تجمع فيه كيد ، ولم يعر فيه جسد» .

\*\*\*

---

=- بضم الحاء - ردىء أيضاً وهو أغبر صغير فيه طول منسوب إلى ابن حبيق .  
وفى بعض روايات الحديث : «ولون الحبيتى» وفى بعضها : «ولون ابن حبيق» .  
والحديث رواه أيضاً أبو داود ( ٢ : ٢٥ ) والنسائى ( ١ : ٣٤٥ ) والدارقطنى ( ٢١٦ )  
والحاكم وصححه ( ١ : ٤٠٢ و ٢ : ٢٨٤ ) ونسبه السيوطى فى الدر المنثور ( ١ :  
٣٤٥ ) أيضاً إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى  
والبيهقى . وفى بعض الروايات جعل من حديث أبى أمامة كما هو هنا وفى أكثرها  
- وهو الصحيح - جعل من روايته عن أبيه سهل بن حنيف .

(١) لم أجد له ترجمة ولا لسالم مولاه .

**باب  
الأوساق  
وما يجب فيه الزكاة**

٤٣٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن سعيد عن عمرو بن يحيى الأنصارى عن أبيه عن  
أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال : «ليس فيما دون خمسة أوسق  
صدقة»<sup>(١)</sup> .

٤٣٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن عيينة ومنديل العنزى عن عمرو بن يحيى الأنصارى  
عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ قال : «ليس فيما  
دون خمسة أوسق صدقة» .

٤٤٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن سعيد عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى  
ابن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال :  
«لا صدقة في حب ولا تمر<sup>(٢)</sup> دون خمسة أوسق» .

٤٤١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا شريك عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن أبي البختري

---

(١) رواه البخارى (٣ : ٢١٧ و ٢٤٥ و ٢٥٥ و ٢٧٧) ومسلم (١ : ٢٦٧) وأبو داود  
(٢ : ٣) والترمذى (١ : ١٢٢) والنسائى (١ : ٣٣٦ و ٣٤٢ - ٣٤٤) وابن ماجه  
(١ : ٢٨١) ومالك (١٠٣) والشافعى فى الأم (٢ : ٢٥) والدارمى (١٤٧)  
والطيالسى (٢٩٢) ومحمد فى موطنه (١٧٣) والدارقطنى (٢١٥) والطحاوى (١ :  
٣١٤) وغيرهم من حديث أبى سعيد .

(٢) بالناء المثناة كما فى صحيح مسلم (١ : ٢٦٨) من طريق المؤلف .

عن أبي سعيد الخدرى يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة تؤخذ».

٤٤٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدرى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس فيما دون خمسة أوساق من التمر صدقة».

٤٤٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد قال: ليس فى أقل من خمسة أوسق صدقة.

٤٤٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن نافع عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة»<sup>(١)</sup>.

٤٤٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا وكيع عن إدريس الأودى عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) هذا إسناد صحيح، وليث هو ابن أبي سليم، وقد رواه أيضاً الطحاوى (١) : (٣١٥) من طريقه، ورواه من طريق أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر موقوفاً.  
(٢) رواه أيضاً أبو داود (٢ : ٣) والدارقطنى (٢٠٢) من طريق إدريس بن يزيد الأودى عن عمرو بن مرة وزاد فى آخره: «والوسق ستون مختوماً». وهذه الزيادة رواها =

٤٤٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا فُرَّانُ الأَسَدَى عن يحيى بن أبى أنيسة<sup>(١)</sup> عن عمرو بن  
شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ﷺ : ليس فيما دون  
خمسة أوسق صدقة<sup>(٢)</sup> .

٤٤٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن أبى الزبير عن جابر بن عبد  
الله قال : ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة<sup>(٣)</sup> .

---

= وحدها ابن ماجة ( ١ : ٢٨٨ ) من طريق إدريس عن عمرو بهذا الإسناد مرفوعاً  
بلفظ : «الوسق ستون صاعاً» قال أبو داود «أبو البختری لم يسمع من أبى سعيد»  
وكذلك قال ابن أبى حاتم فى المراسيل (٢٨) وانظر رقم ٤٧٧ و ٥١٣ و ٥١٤ .

(١) يحيى ضعيف جداً .

(٢) رواه أيضاً الدارقطنى (١٩٩) من طريق ابن أبى لیلی عن عبد الكريم عن عمرو بن  
شعيب . وابن أبى لیلی هو محمد بن عبد الرحمن وهو ضعيف ، ونسبه السيوطى  
فى الدر ( ١ : ٣٤١ ) أيضاً إلى ابن أبى شيبة .

(٣) هذا موقوف . ولم أجد من رواه موقفاً غير المؤلف ، فقد رواه مسلم ( ١ : ٢٦٨ )  
والدارقطنى (١٩٩) من طريق عياض بن عبد الله القرشى والطحاوى من طريق  
حماد بن مسلمة كلاهما عن أبى الزبير عن جابر مرفوعاً . ورواه ابن ماجة ( ١ :  
٢٨١ ) والطحاوى ( ١ : ٣١٥ ) والحاكم ( ١ : ٤٠١ - ٤٠٢ ) من طريق محمد بن  
مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن جابر مرفوعاً . ورواه الدارقطنى ( ٢٠٠ ) من  
هذا الطريق عن عمرو عن جابر وأبى سعيد مرفوعاً وإسناده صحيح . ورواه  
الطحاوى ( ١ : ٣١٥ ) من حديث أبى هريرة بإسناد صحيح . ونسبه الزيلعى ( ١ :  
٤٠٧ ) إلى مسند أحمد .

٤٤٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس فيما دون  
خمسة أوسق صدقة .

٤٤٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس فيما  
أقل من خمسة أوسق صدقة .

٤٥٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم<sup>(١)</sup> عن الشعبي قال : ليس  
فيما دون خمسة أوسق صدقة .

٤٥١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبي زائدة عن أبي سهل عن عامر . . مثله .

٤٥٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبي زائدة عن مبارك عن الحسن . . مثله .

٤٥٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت أبا أمامة بن  
سهل بن حنيف<sup>(٢)</sup> يحدث في مجلس سعيد بن المسيب : أن السنة  
مضت لا تؤخذ صدقة من نخل حتى يبلغ خرصها خمسة أوساق .

(١) هو الهمداني أبو سهل الكوفي ، وهو ضعيف متروك الحديث .

(٢) هذا مرسل فإن أبا أمامة بن سهل - واسمه أسعد - ولد قبل وفاة النبي ﷺ بعامين  
فلم يسمع منه ، ومات سنة ١٠٠ .

٤٥٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال : فى خمسة  
أوساق الزكاة ، وذلك ثلاثمائة صاع .

٤٥٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال : سألت  
الزهرى عن الأوساق ، فحققها لى .

٤٥٦ - قال يحيى : وكان حسن بن صالح وشريك يأخذان بالأوساق ،  
ولا يريان فيما دونها شيئاً ، سمعته منهما .

٤٥٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الأشجعى عن سفيان بن سعيد أنه كان يأخذ به .

\*\*\*

**باب**  
**مبلغ كيل الوسق<sup>(١)</sup>**  
**صاعا ومقداره**

---

(١) بفتح الواو وبكسرهما وجمعه أوساق وأوسق ووسوق. وهو فى الأصل حمل بعير، ثم أطلق على ما مكيته ستون صاعا، مع الخلاف فى الصاع كما سيجىء إن شاء الله.

٤٥٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا إسرائيل عن يونس عن مغيرة عن إبراهيم قال : الوسق ستون  
صاعاً .

٤٥٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو بكر بن عياش عن المغيرة عن إبراهيم قال : الوسق ستون  
صاعاً بالحجاجي (١) .

٤٦٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال : الوسق  
ستون قفيزاً يقفيزاً الحجاجي (٢) .

٤٦١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن سعيد عن خالد الخذاء عن أبي قلابة قال : الوسق  
ستون صاعاً .

٤٦٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي قال : الوسق  
ستون صاعاً بالحجاجي .

٤٦٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :

---

(١) سيأتى الكلام على تسميته بالحجاجي فى الباب التالى لهذا إن شاء الله .

(٢) رواه أبو داود (٢ : ٣) من طريق جرير بلفظ : «الوسق ستون صاعاً مختوماً  
بالحجاجي» .

حدثنا ابن أبي زائدة عن المبارك عن الحسن قال: وزن الوسق ستون صاعاً بالحجاجي.

٤٦٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال : وزن الوسق ستون صاعاً . قال يحيى : فسألت شريكاً عنه فلم يحفظه .

٤٦٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : وحدثني عن<sup>(١)</sup> أبي سعيد الخدري قال : الوسق ستون صاعاً .

٤٦٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثني ابن مبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء قال : الوسق ستون صاعاً .

٤٦٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا ابن مبارك عن يعقوب بن القعقاع عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : الوسق ستون صاعاً .

٤٦٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى قال : الوسق ستون صاعاً .

---

(١) سقط الإسناد هنا وقد سبق برقم ٤٥٥ حديث أبي سعيد بإسناده وذكرنا هناك أن أبا داود والدارقطني زاد فيه «والوسق ستون مختوما» ولكنه هناك مرفوع وهنا موقوف فلعل المؤلف رواه بالإسناد الذي هناك ولكنه رواه موقوفاً: وقد روى الدارقطني (٢٠١ - ٢٠٢) من حديث جابر مرفوعاً «لا زكاة في شيء من الحرث حتى يبلغ خمسة أوساق فإذا بلغ خمسة أوساق ففيه الزكاة، والوسق ستون صاعاً» وفي إسناده محمد بن يزيد بن سنان وأبوه، وفيهما ضعف، ومحمد أضعفهما.

٤٧٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الحسن بن صالح وشريك قالوا : الوسط ستون صاعا ، وكانا  
لا يريان الصدقة فيما ينقض من خمسة أوسق .

\*\*\*



باب  
مقدار الصاع

٤٧١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : قال يحيى : سألت حسن بن صالح عن الصاع فقال : القفيز الحجاجى صاع وهو ثمانية أرطال .

٤٧٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : سألت شريكاً عن الصاع فقال : هو أقل من ثمانية أرطال وأكثر من سبعة أرطال .

٤٧٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال : الحجاجى على صاع عمر<sup>(١)</sup> رضى الله عنه .

٤٧٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو بكر بن عياش وجرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال : الحجاجى هو الصاع .

٤٧٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو شهاب عن حجاج عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال : الصاع مثل الحجاجى .

---

(١) رواه الطحاوى (١ : ٢٤) من طريق شريك عن مغيرة وعبيدة عن إبراهيم قال : «وضع الحجاج قفيزه على صاع عمر» ورواه من طريق وكيع عن أبيه عن مغيرة عن إبراهيم قال : «عيرنا صاع عمر فوجدناه حجاجيا، والحجاجى عندهم ثمانية أرطال بالبغدادى» .

٤٧٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن رجل سماه موسى بن  
طلحة قال : صاع عمر - أو قال قفيز عمر بن الخطاب - مثل  
الحجاجي (١) .

٤٧٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
قال لى إسرائيل عن أبي إسحاق قال : قدم علينا الحجاج من المدينة  
فقال : إني قد اتخذت لكم مختوماً على صاع عمر بن الخطاب (٢) .

٤٧٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا زهير عن يحيى بن سعيد قال : هذا صاعان بالأول ، قال  
زهير فقدر به فكان اثنين بالحجاجي إن شاء الله .

٤٧٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى قال : الصاع مثل الحجاجي  
وأرجح شيئاً .

٤٨٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن

---

(١) رواه الطحاوى (١ : ٣٢٤) من طريق وكيع عن علي بن صالح عن أبي إسحاق  
عن موسى بن طلحة قال : «الحجاجي صاع عمر بن الخطاب» ولم يذكر في  
إسناده : «عن رجل ساه» كما هنا .

(٢) هذا يدل على أن المختوم وضعه الحجاج على صاع عمر ، فلم يكن مسمى بهذا في  
عهد النبوة . ومنه يظهر خطأ الرواية التي نقلناها عن أبي داود بهامش رقم ٤٤٥  
ولعل راويها رواها بالمعنى ، فإن في كل الروايات الأخرى «الوسق ستون صاعاً» .

ابن أبي لیلی قال: الصاع یزید علی الحجاجی مکیالا . قال جریر:  
أظنه یعنی المکیال، یقول: الربع .

٤٨١ - أخبرنا إسماعیل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا یحیی . قال:  
حدثنا حسن بن صالح وسفیان فی زمن أبی جعفر فأمرانی فی  
کفارة الیمین بقفیز وربع بالهاشمی - القول حنطة<sup>(١)</sup> - لعشرة  
مساکین، وكان اثین وثلاثین رطلا<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

---

(١) کذا بالأصل ومعناه غیر ظاهر .

(٢) اختلف العراقيون والحجازيون فی مقدار الصاع قال أهل العراق هو ثمانية أرطال  
بغدادية، وقال أهل الحجاز هو خمسة أرطال وثلث وإليه رجع أبو یوسف بعد ما  
قدم المدينة وأروه صاع النبى ﷺ كما فی الطحاوی (١ : ٣٢٤) والزلیعی (١ :  
٤٣١) نقلاً عن البيهقی . وذكر الدارقطنی عن مالک کلمتین فی بیان الصاع (٢٢٤  
و٢٢٥) وتعقبه الزلیعی . وحقق النووی فی المجموع (١ : ١٢٢ و ٥ : ٤٥٨ و ٦ :  
١٢٨ - ١٢٩) أن رطل بغداد مائة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع درهم،  
وقيل مائة وثلاثون، ثم حقق معيار الصاع (٦ : ١٢٩) بالوزن والکیل ونقل عن  
جماعة من العلماء أنه أربع حففات بكفی رجل معتدل الکفین . ثم نقل عن ابن  
حزم أنه قال «وجدنا أهل المدينة لا یختلف منهم اثنان فی أن مد رسول الله ﷺ  
الذى یؤدی به الصدقات ليس بأكثر من رطل ونصف ولا دون رطل وربع، وقال  
بعضهم هو رطل وثلث، قال وليس هذا اختلافاً ولكنه على حسب رزاة المکیل من  
البر والتمر والشعیر» .

**باب**

**من قال: فيما أخرجت**

**الأرض قليل أو كثير**

**الصدقة.**

**فمنهم إبراهيم وغيره، واختلفوا**

**عن إبراهيم فيه وعن عطاء**

٤٨٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الحسن بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال : ما أخرجت  
الأرض ففيه العشر أو نصف العشر .

٤٨٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حسن عن أشعث عن عطاء . . مثله .

٤٨٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا شريك عن منصور عن إبراهيم قال : فى كل ما أخرجت  
الأرض العشر أو نصف العشر .

٤٨٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم  
قال : فيما أخرجت الأرض - من قليل أو كثير - فيه العشر أو  
نصف العشر .

٤٨٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الحسن بن عياش<sup>(١)</sup> عن أشعث عن الحكم وحماد عن  
إبراهيم قال : فى كل شىء أخرجت الأرض الصدقة : العشر أو  
نصف العشر .

٤٨٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن حماد عن إبراهيم قال : فى كل  
قليل أو كثير أنبتت الأرض صدقة : العشر أو نصف العشر .

---

(١) هو أخو أبى بكر بن عياش، وهو ثقة، مات سنة ١٧٢ .

٤٨٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثني ابن عياش وعبد الرحيم عن أشعث عن عطاء . . مثله .

٤٨٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أيوب بن جابر عن حماد عن إبراهيم . . مثله .

٤٩٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبي زائدة عن مجالد عن أبي بردة قال : في الرطبة<sup>(١)</sup>  
صدقة ، وقد قال بعضهم : في دستجة<sup>(٢)</sup> من بقل .

٤٩١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سعيد بن سالم بن أبي الهيفاء<sup>(٣)</sup> عن الصلت بن دينار عن  
أبي رجاء العطاردي<sup>(٤)</sup> قال كان ابن عباس بالبصرة يأخذ صدقاتها  
حتى دساتج الكراث .

٤٩٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا يونس عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال : في كل  
شئ أخرجت الأرض - ولو كان دستجة بقل فما فوقها - العشر .

٤٩٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :

(١) هي ما لا يدخر ولا يبقى ، كالفواكه والبقول .

(٢) هي الخزمة ، فارسي معرب ، جمعها دسانج .

(٣) لم أجد له ترجمة ، وشيخه الصلت بن دينار ضعيف .

(٤) اختلف في اسمه فقييل عمران بن ملحان ورجح البخاري أنه عمران بن عبد الله .  
وهو تابعي كبير أدرك زمن رسول الله ﷺ ولم يره ، مات سنة ١٠٩ تقريباً .

حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري قال: ما كان سوى القمح والشعير والنخل والعنب والسلت والزيتون، فلإني أرى أن تخرج صدقة من أثمانه. قال: والقطنية هو العدس والحمص والحبوب، يسميها أهل المدينة: قطنية ويقول أهل الشام: القطنى لها أيضاً.

٤٩٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا إسماعيل بن عياش الشامي عن عطاء الخراساني: ليس فى الخضر والجوز واللوز والفاكهة كلها عشر، قال: فما بيع منه فبلغ مائتى درهم فصاعداً ففيه الزكاة.

٤٩٥ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله<sup>(١)</sup> عن الشعبي نحوه.

٤٩٦ - قال يحيى: وما علمت أحداً من أصحابنا يعرف هذا من قول

الشعبى، وقد سمعنا عنه خلافه، وهو فى هذا الكتاب<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

---

(١) عبد العزيز هذا ضعيف.

(٢) انظر رقم ٥٢٧ - ٥٣٠.

باب  
من قال: الصدقة في  
الحنطة والشعير والتمر  
والزبيب خاصة  
وليس في الخضر صدقة

٤٩٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : قال يحيى : والخضر عندنا الرطاب والرياحين ، والبقول والفاكهة ، مثل الكمثرى والسفرجل والخوخ والتفاح والتين والإجاص والمشمش والزمان والخيار والقثاء والنبق<sup>(١)</sup> والباقلی<sup>(٢)</sup> والجزر والموز والمقل<sup>(٣)</sup> والجوز واللوز والبطيخ وأشباهه .

٤٩٨ - قال يحيى : قال حسن بن صالح : الصدقة فى الخنطة والشعير والتمر والزبيب ، وقال : هذا الذى سمعنا أن رسول الله ﷺ فرض فيه الصدقة . ولم ير حسن فيما سوى ذلك صدقة من ذرة ولا غيرها .

٤٩٩ - قال يحيى : وحدثنا الأشجعى عن سفيان . . مثله .

٥٠٠ - قال يحيى : وسألت شريكاً عن الأرز والحبوب ، فيه صدقة؟ فقال : كان إبراهيم يقول : إن فى هذا كله ، يعنى صدقة .

٥٠١ - قال يحيى : قال شريك : وكان موسى بن طلحة يذكر أن فى الكتاب إلى عمرو بن حزم : إن الصدقة فى هذه الأربعة الأشياء : الخنطة والشعير والتمر والزبيب .

---

(١) بفتح النون ويجوز فى الباء الفتح والكسر والإسكان ويجوز أيضاً كسر النون مع إسكان الباء .

(٢) الباقلاء والباقلی للقول ، إذا شددت اللام قصرت وإذا خففت مددت فقلت : الباقلاء واحده باقلاء وبقلاء . وحكى أبو حنيفة : الباقلى بالتخفيف والقصر . قاله فى اللسان .

(٣) بضم الميم وإسكان القاف حمل الدوم واحده مقله والدوم شجرة تشبه النخلة .

قال يحيى: قال شريك فصدقه الحجاج وعامل الناس بذلك.

٥٠٢ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال: كتب عامل الحجاج - موسى بن المغيرة - إلى الحجاج: أن موسى بن طلحة يقول: ليس فى شىء من البقول ولا ما يحيل فى أيدي الناس صدقة. قال: فقال الحجاج: صدق.

٥٠٣ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب قال: أراد موسى ابن المغيرة أن يأخذ من خضر أرض موسى بن طلحة، فقال له موسى بن طلحة، فقال له موسى بن طلحة: إنه ليس فى الخضر شىء، ورواه عن رسول الله ﷺ، قال: فكتبوا بذلك إلى الحجاج، فكتب الحجاج: إن موسى بن طلحة أعلم من موسى بن المغيرة.

٥٠٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا حفص بن غياث عن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة قال: فرض رسول الله ﷺ الصدقة فى الخنطة والشعير والتمر والزبيب. قال عمرو بن عثمان: والزبيب أو قال العنب.

٥٠٥ - قال حفص: أحدهما العنب أو الزبيب والحب حب العنب.

٥٠٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن الحكم عن موسى بن طلحة قال: الصدقة فى الخنطة والشعير والتمر والزبيب.

٥٠٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة : إن عبد  
الحميد سأله فقال موسى بن طلحة : إنما الصدقة فى الخنطة والشعير  
والتمر والزبيب .

٥٠٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن عمرو بن عثمان بن موهب قال :  
سمعت موسى بن طلحة يقول : بعث رسول الله ﷺ معاداً على  
صدقات اليمن . وأمره أن يأخذ من الخنطة والشعير والنخل والعنب  
- أو قال الزبيب - العشر ونصف العشر .

٥٠٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا وكيع . قال حدثنا عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة : أن  
معاداً أتى اليمن فلم يأخذ الصدقة إلا من الخنطة والشعير والتمر  
والزبيب .

٥١٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم قال حدثنا عمرو بن عثمان بن موهب قال :  
سمعت موسى بن طلحة قال : بعث رسول الله ﷺ معاداً إلى  
اليمن على الصدقة ، وأمره بأن يأخذ الصدقة من الخنطة والشعير  
والنخل .

٥١١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبى زائدة عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة

قال: بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن وأمره أن يأخذ الصدقة من الخنطة والشعير والتمر والعنب.

٥١٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا عبد الرحيم عن حجاج بن أرطاة عن عمرو بن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة قال: بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن، وأمره أن يأخذ الصدقة من الخنطة والشعير والتمر والزبيب (١).

٥١٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا شريك عن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن أبي سعيد الخدرى رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «ليس فيما دون خمسة أوساق من الخنطة والشعير والتمر والزبيب صدقة تؤخذ».

٥١٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال: حدثنا أبو شهاب عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن أبي سعيد الخدرى يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «ليس فى أقل من خمسة أوساق من الخنطة والشعير والتمر والزبيب شىء» (٢).

(١) هذه الأحاديث والآثار من رقم ٥٠٢ - ٥١٢ و ٥٤٢ ترى أنها كلها مرجعها إلى كتاب معاذ الذى كان عند آل موسى بن طلحة، كما سبق فى شرح رقم ٣٨٢.

(٢) هذا الذى قبله سبقا برقم ٤٤١ و ٤٤٣ و ٤٤٥ بدون ذكر أنواع ما تؤخذ منه الزكاة، وذكرنا هناك أن أبا البخترى لم يسمع من أبى سعيد. وابن أبى ليلى هنا هو محمد بن عبد الرحمن، وهو ضعيف.

٥١٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن قال : لم  
يفرض رسول الله ﷺ الصدقة إلا في عشرة أشياء : الإبل والبقر  
والغنم والذهب والفضة والحنطة والشعير والتمر والزبيب ، قال ابن  
عيينة : وأراه قال : والذرة<sup>(١)</sup> .

٥١٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح عن الشعبي قال : كتب رسول  
الله ﷺ إلى أهل اليمن : «إنما الصدقة في الحنطة والشعير والتمر  
والزبيب» .

٥١٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم عن الأجلح عن الشعبي قال : كتب رسول الله  
ﷺ إلى أهل اليمن في الزكاة في الحنطة والشعير والتمر<sup>(٢)</sup> .

٥١٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عتاب الجزرى<sup>(٣)</sup> عن خصيف<sup>(٤)</sup> عن مجاهد قال : لم تكن

(١) هذا مرسل ونسبه الزيلعي (١ : ٤١٠) إلى البيهقي .

(٢) هذا مرسل أيضاً، ونسبه الزيلعي (١ : ٤١٠) إلى البيهقي . وكذلك الذى قبله  
مرسل .

(٣) هو ابن بشير، وهو ثقة . مات سنة ١٩٠ .

(٤) بالتصغير وهو ابن عبد الرحمن الجزرى أبو عون ثقة سىء الحفظ . أنكروا عليه  
أحاديث رواها عنه عتاب .

الصدقة في عهد رسول الله ﷺ إلا في خمسة أشياء: الخنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة<sup>(١)</sup>.

٥١٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو حماد يعنى الحنفى عن أبان عن أنس قال : لم يفرض رسول الله ﷺ الصدقة إلا من الخنطة والشعير والتمر والأعناب<sup>(٢)</sup> .

٥٢٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الشعبي قال : الصدقة فيما أخرجت الأرض من الخنطة والشعير والتمر والزبيب ، قال عامر : يرون أن الذرة منها .

٥٢١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن مجاهد قال : إنما الصدقة في الخنطة والشعير والنخل .

٥٢٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا حسن بن صالح عن مغيرة عن إبراهيم قال : فى السلت والذرة صدقة .

٥٢٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا عبد الرحمن بن حميد الرؤاسى عن أبى إسحاق عن الحارث

(١) هذا مرسل، ونسبه الزيلى (١ : ٤١٠) إلى البيهقى .

(٢) هذا ضعيف لضعف أبى حماد .

عن على رضى الله عنه قال: الصدقة من البر، فإن لم يكن بر فشعير. فإن لم يكن شعير فزبيب، فإن لم يكن زبيب فتمر<sup>(١)</sup>.

٥٢٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا قرآن الأسدى عن يحيى بن أبى أنيسة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «أربع ليس فيما سواها شىء: الخنطة والشعير والتمر والزبيب»<sup>(٢)</sup>.

٥٢٥ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال: قال معاذ باليمن: ائتوني بعرض<sup>(٣)</sup> ثياب آخذه منكم مكان الذرة والشعير، فإنه أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة.

٥٢٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: قال معاذ باليمن: ائتوني بخميس أو لبيس<sup>(٤)</sup> آخذه منكم مكان الصدقة، فإنه أهون عليكم وخير للمهاجرين بالمدينة.

(١) فى إسناده الحارث الأعور، وهو ضعيف جداً.

(٢) فى إسناده يحيى بن أبى أنيسة، وهو ضعيف جداً كما سبق برقم ٤٤٦.

(٣) بإسكان الراء هو خلاف النقد من المال.

(٤) الخميس الثوب الذى طوله خمس أذرع، أو قيل أنه نسبة إلى ملك باليمن، قال عمرو: إن أول من عمله ملك باليمن يقال له الخمس - بكسر الخاء وإسكان الميم - أمر بعمل هذه الثياب فنسبت إليه. قاله فى اللسان. واللبيس ما كثر لبسه.

٥٢٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال : كانت الصدقة  
على عهد النبي ﷺ في الحنطة والشعير والزبيب والتمر .

٥٢٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو زبيد عن محمد بن سالم عن الشعبي قال : ليس فيما  
أنبتت الأرض زكاة إلا الحنطة والشعير والتمر والكرم .

٥٢٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس عن محمد بن سالم عن الشعبي قال : الصدقة في أربعة  
أشياء في الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، قال : قلت : فإن باع  
كرمه عنباً؟ قال : يخرج من ثمنه العشر أو نصف العشر .

٥٣٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر قال : كانت الصدقة على  
عهد النبي ﷺ في الحنطة والشعير والتمر والزبيب (١) .

٥٣١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال : لا صدقة إلا في  
نخل أو عنب أو حب ، وليس في شيء من الخضر - يعنى  
والفواكه - كلها صدقة .

٥٣٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن يونس قال : سألت الزهري عن صدقة

---

(١) انظر رقم ٤٩٥ و ٤٩٦ .

الحبوب، فقال: ليس يبلغنى أن الصدقة إلا فى القمح والشعير والنخل والعنب والسلت والزيتون.

٥٣٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا حسن عن مغيرة عن إبراهيم قال : فى السلت صدقة .

٥٣٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال : الصدقة فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب والدخن ، وليس فى شىء من هذا دون خمسة أوسق صدقة .

٥٣٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا زهير بن معاوية عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول فى صدقة الثمار والزروع : ما كان من نخل أو كرم أو زرع أو حنطة أو شعير أو سلت ، ففيه العشر أو نصف العشر<sup>(١)</sup> .

٥٣٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا ابن مبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : فى السلت صدقة .

٥٣٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا الأشجعى عن سفيان بن سعيد عن طلحة بن يحيى عن أبى بردة عن أبى موسى الأشعري ومعاذ : أنهما حين بعثا إلى اليمن لم

---

(١) انظر رقم ٣٨٣ .

يأخذنا إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب<sup>(١)</sup>، قال الأشجعي: وسمعت سفيان يقول: ليس فيما أخرجت الأرض صدقة إلا في أربعة أشياء: الحنطة والتمر والزبيب. قال يحيى: فهذا قول أصحابنا.

٥٣٨ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري أنه لما أتى اليمن لم يأخذ الصدقة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب.

٥٣٩ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال: الصدقة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والدخن، وليس في شيء من هذا دون خمسة أوسق صدقة<sup>(٢)</sup>.

---

(١) رواه الحاكم في المستدرک (١ : ٤٠١) من طريق أبي حذيفة عن سفيان الثوري «عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن موسى ومعاذ بن جبل حين بعثهما رسول الله ﷺ يعلمان الناس أمر دينهم: لا تأخذوا الصدقة إلا من هذه الأربعة: الشعير والحنطة والزبيب والتمر». وصححه الذهبي.

(٢) الخلاف قديم بينهم في وجوب الصدقة في الخضر، وليس في المسألة حديث صحيح يدل لأحد القولين، وتفصيل ذلك في نصب الراية (١ : ٤٠٨ - ٤١٠) وأحكام القرآن للجصاص (٣ : ١١ - ١٣) ونيل الأوطار (٤ : ٢٠٣ - ٢٠٥) والمجموع (٥ : ٤٥٢ - ٤٥٦). قال الترمذی (١ : ١٢٤): «وليس يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء، وإنما يروى هذا عن موسى بن طلحة عن النبي ﷺ مرسلًا، والعمل على هذا عند أهل العلم أن ليس في الخضراوات صدقة».

**باب**  
**من قال ما يحيل**  
**في أيدي الناس**  
**مما يكال من الحب ونحوه**

٥٤٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا مفضل بن مهلهل عن المغيرة عن مجاهد : أنه كان لا يرى  
الصدقة فى البقول والكمثرى وأشباهه ، وفيما لا يحول عليه  
الحول .

٥٤١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو حماد الحنفى عن مغيرة عن مجاهد قال : ليس فى التفاح  
والكمثرى وأشباهه من لبقول - مما لا يحول حولاً - صدقة .

٥٤٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال : كتب موسى بن المغيرة إلى  
الحجاج أن موسى بن طلحة أخبرنى أنه ليس فى شىء من البقول  
ومما لا يحول فى أيدي الناس زكاة<sup>(١)</sup> .

٥٤٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس بن الربيع عن خصيف عن مجاهد قال : ليس فى التين  
زكاة ، إلا أن يجمع وييس .

٥٤٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو حماد عن خصيف عن مجاهد قال : ليس فى الخضر  
زكاة ، إلا ثمرة يابسة تجمع .

٥٤٥ - قال يحيى : وهذا يشبه قول من قال : ما كان يبقى فى أيدي  
الناس إلى الحول ما يكال .

(١) انظر رقم ٣٨٢ و ٥٠٢ - ٥١٢ .

٥٤٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن معمر قال سألت الزهري عن الزيتون ، فقال :  
هو يكال ، فيه العشر .

٥٤٧ - قال يحيى : كأنه يرى الزكاة فيما يكال ، وأما على وعمر فقد  
ذكروا عنهما أنه ليس في الخضر صدقة .

٥٤٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن جعفر بن نجيح  
السعدي<sup>(١)</sup> المدني عن بشر بن عاصم وعثمان بن عبد الله بن  
أوس : أن سفيان بن عبد الله الثقفي كتب إلى عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه - وكان عاملاً له على الطائف - فكتب إليه : إن  
قبله حيطاناً فيها كروم وفيها من الفرسك<sup>(٢)</sup> والرمان ما هو أكثر  
غلة من الكرم أضعافاً ، فكتب إليه يستأمره في العشر ، قال : فكتب  
إليه عمر : إنه ليس عليها عشر ، وقال : هي من العضاة<sup>(٣)</sup> كلها ،  
وليس عليها صدقة .

---

(١) لم أجد له ترجمة . وفي لسان الميزان «جعفر بن نجيح المدني ذكره أبو جعفر  
الطوسي في رجال الشيعة» فلا أدري هل هو هذا أو غيره .

(٢) بكسر الفاء والسين بينهما راء ساكنة ، قال في اللسان : هو الخوخ وقيل هو مثل  
الخوخ من شجر العضاة وهو أجرد أملس أحمر وأصفر وطعمه كطعم الخوخ ،  
ويقال له الفرسق أيضاً ، وهي كلمة يمانية .

(٣) هي كل شجر عظيم ذي شوك ، واحدته عضاة وعضه وعضة .

٥٤٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن عمر قال : ليس  
فى الخضراوات صدقة .

٥٥٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو معاوية عن ليث عن مجاهد عن عمر رضى الله عنه قال :  
ليس فى الخضراوات زكاة .

٥٥١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد الرحيم عن ليث بن أبي سليم<sup>(١)</sup> عن مجاهد عن عمر  
ابن الخطاب رضى الله عنه : ليس فى الخضراوات زكاة .

٥٥٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن مجاهد قال : ليس فى الفواكه  
والبقول صدقة .

٥٥٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال : ليس فى  
الخضر صدقة .

٥٥٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا قيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن  
على رضى الله عنه قال : ليس فى البقول والخضر صدقة .

٥٥٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :

---

(١) فى الأصل «سليمان» وهو خطأ .

حدثنا أبو زبيد عن الأجلح عن الشعبي قال: ليس فى زرع الصيف صدقة.

٥٥٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو زبيد عن الأجلح عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عليه السلام مثله .

٥٥٧ - قال يحيى بن آدم : وقد حدثنا أصحابنا عن الأجلح عن الشعبي مثله ، واختلفوا فى الكلام والمعنى واحد .

٥٥٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا الحسن بن صالح عن الأجلح عن الشعبي قال : ليس فى زراعات<sup>(١)</sup> الصيف صدقة .

٥٥٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح عن الشعبي قال : ليس فى الكتان والحبوب ولا شىء من غلة الصيف زكاة .

٥٦٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا عبد الرحيم عن الأجلح عن الشعبي قال : ليس فى الحبوب والكتان وأشباهه من غلة الصيف زكاة .

٥٦١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :

---

(١) ضبطه الدكتور جوينبول بتشديد الراء ولم أر له وجهاً فإن الزراعة بفتح الزاى وتشديد الراء قيل هى الأرض التى تزرع كما فى اللسان وليس هذا المعنى مراداً هنا بل المراد ما يزرع فى الأرض .

حدثنا مندل العنزى وأبو شهاب عن الأجلح عن الشعبي قال: ليس  
فى زرع الصيف صدقة.

٥٦٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا حفص بن غياث عن الأجلح عن الشعبي قال: ليس فى غلة  
الصيف صدقة.

٥٦٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا ابن مبارك عن معمر قال: بلغنى عن طاوس وعكرمة قال:  
ليس فى الورس والعطب زكاة . قال: العطب القطن<sup>(١)</sup>.

٥٦٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا ابن أبى زائدة عن أشعث عن عامر قال: ليس فى الخضر  
زكاة.

٥٦٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا أبو حماد عن أبان عن أنس قال: ليس فى هذه الخضر  
والبقول زكاة.

٥٦٦ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:  
حدثنا حسن بن صالح عن مغيرة عن مجاهد قال: ليس فى البقول  
صدقة، قال: فذكرته لإبراهيم فلم يعبه.

٥٦٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال: حدثنا يحيى . قال:

---

(١) الورس نبت أصفر يكون باليمن نباته مثل نبات السمسم . والعطب بضم العين  
وإسكان الطاء وضمها .

حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال: قلت لإبراهيم: إن مجاهدًا يقول: ليس فى التفاح والكمثرى ولا فى شىء من غلة الصيف صدقة، قال: فاسكت<sup>(١)</sup>.

٥٦٨ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن مجاهد قال: ليس فى التفاح والكمثرى والبطيخ والبقول زكاة، قال مغيرة: فذكرته لإبراهيم فسكت ولم يقل شيئًا.

٥٦٩ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا مسعود الجعفى املاء عن المغيرة<sup>(٢)</sup> قال: فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب والذرة والعدس والحلبة والملج - وهو الماش<sup>(٣)</sup> - والسمسّم والحمص<sup>(٤)</sup> - إذا بلغ خمسة أوسق صدقة. قال أبو محمد الحسن بن عفان: الملج الاش. قال ولا أرى فيما دون ذلك شيئًا.

٥٧٠ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

---

(١) يقال سكت وأسكت بمعنى، وقيل سكت تعمد السكوت وأسكت أطرق من فكرة أو داء أو خوف.

(٢) فى الأصل «على المغيرة» وهو خطأ.

(٣) فى اللسان: «الملج - بفتح الميم، والمجاج - بضمها مع تخفيف الجيم - حب كالعدس إلا أنه أشد استدارة منه، قال الأزهرى: هذه الحبة التى يقال لها الماش» وأما الماش فقد صرح بأنه معرب.

(٤) بكسر الحاء وفتح الميم المشددة وكسرها.

حدثنا حسن بن صالح عن ابن أبي ليلى قال: ليس فى البقول صدقة. فقلت للحسن: فالسمسم من البقول؟ قال: نعم.

٥٧١ - قال يحيى: ولا يجمع نوع من الأنواع إلى غيره فى الصدقة.

٥٧٢ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا حسن بن صالح وشريكا يقولان: لا تجمع الحنطة إلى الشعير، ولا التمر إلى الزبيب، ولا صنف من هذه الأصناف إلى غيره، وليس فى صنف منها شىء حتى تبلغ خمسة أوساق.

٥٧٣ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا ابن أبي زائدة عن داود بن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء قال: لا يجمع بين الحنطة والشعير، ولا بين التمر والزبيب فى الصدقة، إذا لم يبلغ كل واحد منهما خمسة أوساق.

٥٧٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال:

حدثنا ابن مبارك عن معمر بن عمرو بن مسلم<sup>(١)</sup> عن عكرمة قال فى أذهاب<sup>(٢)</sup> بر وأذهاب شعير وأذهاب دخن - قال - إذا كان إذا جمع بلغ الزكاة وإذا لم يجمع لم يبلغ. قال قال عكرمة: يجمع. قال معمر: فذكرته لأيوب السخيتانى، فلم يعجبه<sup>(٣)</sup>.

(١) هو الجندى - بفتح الجيم والنون - ثقة له أوهام.

(٢) الذهب مكيال معروف لأهل اليمن جمعه ذهاب وأذهاب وأذاهب وأذاهيب. قاله فى اللسان.

(٣) قال النووى فى المجموع (٥ : ٥١٣) «حكى ابن المنذر عن طاوس وعكرمة ضم الحبوب مطلقا، قال: ولا أعلم أحدا قاله، يعنى غيرهما إن صح عنهما».

٥٧٥ - قال يحيى: وقد قال بعضهم: ما كان يكال فهو بمنزلة الدنانير والدرهم، يجمع أحدهما إلى الآخر، مثل قول عكرمة هذا. قال يحيى: ولا يعجبنا هذا القول.

٥٧٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا أيوب بن جابر الحنفى عن حماد عن إبراهيم قال: إذا كان للرجل أصناف من أصناف المال لا يبلغ صنف منها أن تكون فيه صدقة قال: فليس عليه صدقة.

٥٧٧ - قال يحيى: وسمعت ناساً من المدنيين أصحاب مالك بن أنس يقولون: يجمع الحنطة والشعير كما يجمع الذهب والفضة في الزكاة، ولا يجمع واحد منهما إلى التمر ولا الزبيب، ولا يجمع التمر إلى الزبيب، ولا نوع إلى غيره إلا الشعير والحنطة خاصة، فإنه يجمع أحدهما إلى صاحبه، ولا يجمع واحد منهما إلى نوع غيرهما.

٥٧٨ - قال يحيى: ولا تكون الحنطة والشعير إلا مثلاً بمثل فى قولهم ولا يجوز.

٥٧٩ - قال شريك: إنما جاء فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب كما جاء فى الإبل والبقر والغنم، وكذلك الذهب والفضة، فى كل صنف وحده، حتى يبلغ ما فيه الزكاة، فقال له صلت<sup>(١)</sup> بن عبد

---

(١) فى الأصل المخطوط «صلت» هنا وفى رقم ١٢٦، ثم صححه فىهما الدكتور جوينبول «صلب» بضم الصاد والباء، وهو خطأ كما بينا هناك.

الرحمن الزبيدي: فلا ينبغي أن تضيف صنفاً إلى غيره، فقال له شريك: إذا قلت لا ينبغي فأيش بقي<sup>(١)</sup>.

٥٨٠ - قال يحيى: سألت شريكا عن الرجل يخرج له في بلد من البلدان الزرع لا يتم خمسة أوسق، ثم يخرج له في بلد آخر بعد ذلك أيضاً أقل من خمسة أوسق، وبينهما أشهر نحو ما يتعجل الزرع في بعض البلدان ويتأخر في بعضها. قال: إذا كان في عام واحد فبلغا جميعاً خمسة أوسق فعليه الصدقة<sup>(٢)</sup>.

٥٨١ - قال يحيى: سألت شريكا عن الرجل يرع الأرض ببذره، فيخرج له الطعام، فيرفع ما عليه ويزكى ما بقي، قال: لا، بل يزكى جميع ما خرج.

٥٨٢ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك قال: فلت لعطاء: الأرض أزرعها؟ قال فقال: ارفع نفقتك وزك ما بقي.

٥٨٣ - قال يحيى: سألت شريكا عن الرجل يستأجر أرضاً بيضاء من أرض العشر بطعام مسمى فيزرعها طعاماً، قال: يعزل ما عليه من

(١) الخلاف في ضم الأنواع إلى بعضها حكاه النووي في المجموع (٥ : ٥١١ - ٥١٢) والراجح عدم وجوب الضم بل كل صنف وحده لا تجب فيه الزكاة إلا إذا كان خمسة أوسق وهو قول الثوري والشافعي وأبي حنيفة وغيرهم، وليس للقائلين بالضم دليل صحيح.

(٢) انظر المجموع (٥ : ٤٥٩ - ٤٦٩ و ٥١٥ - ٥٢٦) والعزیز للرافعي (٥ : ٥٧٤ - ٥٧٧).

الطعام ثم يزكى ما بقى، العشر أو نصف العشر، ثم قال: كما يعزل الرجل ما عليه من الدين ثم يزكى ما بقى من ماله. وقد سألته قبل ذلك عن الرجل يكون له المال وعليه من الدين ما يحيط بماله أيزكيه؟ قال: ما يعجبني أن يمسكه ولا يقضى دينه ولا يزكيه.

٥٨٤ - قال يحيى: وكان الحسن بن صالح يرى أن يزكى الرجل ماله وإن كان عليه من الدين أكثر منه.

٥٨٥ - قال يحيى: فالزرع فى قوله بهذه المنزلة.

٥٨٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا أبو بكر النهشلى عن حماد بن أبى سليمان أنه قال: يزكى الرجل ماله وإن كان عليه من الدين مثله، لأنه يأكل منه وينكح فيه.

٥٨٧ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. [قال: حدثنا يحيى (١)]. قال: حدثنا عبد السلام عن مسعر عن الحكم: إن إبراهيم قال: يزكى ماله وإن كان عليه مثله، قال: فكلمته حتى رجع عنه.

٥٨٨ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا إسرائيل عن مغيرة عن فضيل عن إباهم قال: ما عليك من الدين فزكاته على صاحبه.

---

(١) سقط هذا من الأصل وهو ضرورى لأن الحسن بن على بن عفان تلميذ المؤلف لم يدرك عبد السلام بن حرب فقد مات عبد السلام سنة ١٨٧ ومات الحسن سنة

٥٨٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا أبو عوانة عن جعفر بن إياس عن عمرو بن هرم عن جابر  
بن زيد عن ابن عباس وابن عمر فى الرجل يستقرض فينفق على  
ثمرته وعلى أهله ، قال : قال ابن عمر : يبدأ بما استقرض فيقضيه  
ويزكى ما بقى ، قال : وقال ابن عباس : يقضى ما أنفق على الثمرة  
ثم يزكى ما بقى (١) .

٥٩٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن أبي الزبير عن طاوس قال :  
ليس عليه صدقة .

٥٩١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن المبارك عن يونس قال : سألت الزهري عن الرجل  
يستسلف على حائطه وحرثه ما يحيط بما تخرج أرضه . فقال : لا  
نعلم فى السنة أن يترك حرثاً (٢) أو ثمرة رجل عليه فيه دين فلا  
يزكى ولكنه يزكى وعليه دينه ، قال : فأما الرجل يكون له ذهب  
وورق عليه فيه دين فإنه لا يزكىه حتى يقضى الدين .

٥٩٢ - قال يحيى : حدثنا ابن مبارك عن طلحة بن النضر قال : سمعت  
ابن سيرين يقول : كانوا لا يرصدون الثمار فى الدين ، وقال ابن  
سيرين : وينبغى للفتى أن يرصد فى الدين .

---

(١) هذا إسناد صحيح .

(٢) هكذا فى الأصل المخطوط وهو صحيح واضح ولكن صححه الدكتور جوينبول  
فجعله «أن يترك حرث» ولا داعى له .

٥٩٣ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الأشجعي عن سفيان بن سعيد قال : فيما أخرجت الأرض  
الخراج قال : ارفع دينك وخراجك فإن بلغ خمسة أوسق بعد ذلك  
فزكها .

٥٩٤ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن السائب بن يزيد قال :  
سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول : إن هذا شهر  
زكاتكم ، فمن كان عليه دين فليقضه ، وزكوا بقية أموالكم<sup>(١)</sup> .

٥٩٥ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الأشجعي عن سفيان<sup>(٢)</sup> عن عبد العزيز بن قريش<sup>(٣)</sup> عن ابن

---

(١) رواه مالك في الموطأ (١٠٧) عن الزهري . ورواه الشافعي في الأم عن مالك (٢) :  
(٤٢) قال ابن حجر في التلخيص (٥ : ٥٥٤) : «ورواه البيهقي من طريق أخرى  
عن الزهري أخبرني السائب بن يزيد أنه سمع عثمان بن عفان خطيباً على منبر  
رسول الله ﷺ يقول : هذا شهر زكاتكم . قال ولم يسم لى السائب الشهر ولم  
أسأله عنه . قال فقال عثمان : من كان منكم عليه دين فليقض دينه حتى تخلص  
أموالكم فتؤدوا منها الزكاة» ويفهم من تصرف ابن حجر أن الشهر هو المحرم ولم  
أجد هذا ف شيء من الروايات التي رأيتها .

(٢) سفيان هو الثوري .

(٣) بضم القاف وفتح الراء هكذا ضبطه ابن حجر في التقريب كتابة والذهبي في المشتبه  
بالقلم . وذكر صاحب القاموس في الأسماء قريش كزبير ، واستدرك عليه السيد  
المرتضى في الشرح «عبد العزيز بن قريش كأمر أي بفتح القاف ولم أجد له سلفاً في  
هذا ، ويؤيد أنه مصغر قول ابن دريد في الاشتقاق (١٩٤) ، ومنهم آل قريش الذين  
بالبصرة كانت لهم نباهة وعدد ، وقريش إما تصغير قر وهو اليهودج وإما من قولهم  
قر بالمكان يقر قرارا إلخ . وعبد العزيز هذا بصرى .


سيرين: أنه كان يدفع أرضه بالثلث ويؤدى عنها الخراج. قال يحيى: والعارية عندنا بهذه المنزلة، لو أعادها رجلا يزرعها كان الخراج على صاحب الأرض، لأنه لو لم يزرعها كان عليه خراج، ولو كانت أرض عشر كان العشر على صاحب الزرع، لأن صاحب الأرض إذا لم يزرعها لم يكن عليه شىء.

٥٩٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا مندل العنزى وحفص بن غياث وعبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن طاوس قال: ليس على الرجل زكاة فى ماله إذا كان عليه دين يحيط بماله.

٥٩٧ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن. . مثله.

٥٩٨ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن أبى زائدة وابن مبارك عن مالك بن أنس عن يزيد بن خصيفة عن سليمان بن يسار. . مثله.

\*\*\*



٥٩٩ - قال يحيى: وسألت شريكا وحسن بن صالح عن المسلم يستأجر أرضاً من أرض الخراج فيزرعها، قالوا: الخراج على رب الأرض، وعلى المسلم أن يزكى زرعه العشر أو نصف العشر.

٦٠٠ - وقال شريك: إنما الخراج على الذى فى أرضه بمنزلة الإجارة. قال يحيى: فلعلة يعنى لأن عمر مسح عليهم كل عامر أو غامر يقدر على زرعه، عمله صاحبه أو تركه فعليه خراجه.

٦٠١ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا سفيان بن سعيد عن عمرو بن ميمون بن مهران قال: سألت عمر بن عبد العزيز عن المسلم يكون فى يده أرض الخراج، فيسأل الزكاة، فيقول: إن على الخراج، قال فقال: الخراج على الأرض وفى الحب الزكاة، قال: ثم سألته مرة أخرى فقال مثل ذلك.

٦٠٢ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا عتاب بن بشير<sup>(١)</sup> عن عمرو بن ميمون بن مهران قال: سألت عمر بن عبد العزيز عن المسلم يكون له أرض خراج، قال: خذ الخراج من ها هنا - وأشار بيده إلى الأرض - وخذ الزكاة من ها هنا - وأشار بيده إلى الزرع.

٦٠٣ - قال يحيى بن آدم وسألت شريكاً عن المسلم يكون له أرض خراج فيؤدى<sup>(٢)</sup> خراجها: أعليه أن يزكى ما حصل له من الثمرة

(١) هو الجزرى وقد سبق برقم ٥١٨، وفى الأصل «عتاب بن بشر» وهو خطأ.

(٢) فى الأصل «فليؤدى» بزيادة لام الأمر وهو خطأ.

بعد الخراج؟ قال: نعم إذا بلغ خمسة أوسق. ثم قال: حدثني عمرو بن ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز أنه قال ذلك أو أمر به، قال شريك: لعل عمر<sup>(١)</sup> لا يكون قال هذا حتى سأل<sup>(٢)</sup> عنه أو بلغه فيه، فإنه كان ممن يقتدى به.

٦٠٤ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثني الأشجعي. قال سمعت سفيان بن سعيد يقول: فيما أخرجت الأرض الخراج، فارفع دينك وخراجك، فإن بلغ خمسة أوسق بعد ذلك فزكها، واحسب ما أكلت من الزرع.

٦٠٥ - قال يحيى: سألت حسن بن صالح عن مسلم له أرض خراج فقال: عليه الخراج عن أرضه، وعليه فيما أخرجت الزكاة العشر أو نصف العشر، ثم قال: سمعت هذا عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: عليه العشر والخراج.

٦٠٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن مبارك عن معمر قال: سألت الزهري عن مسلم زرع في أرض من أرض أهل العهد، فقال: إذا علم أنه لمسلم أخذ منه الصدقة.

---

(١) في الأصل «عمرا» بالتنوين وهو خطأ، ولعل المصحح ظن أن المراد عمرو بن ميمون وليس كذلك بل هو عمر بن عبد العزيز.

(٢) هكذا في الأصل المخطوط وهو صحيح، وغيره الدكتور جوينبول فجعله «سئل» بالبناء للمفعول به وهو خطأ واضح.

٦٠٧ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة ، فى المسلم يرع فى أرض  
الخراج ، قال : عليه العشر والخراج .

٦٠٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن معمر قال سألت الزهري عن زكاة الأرض  
التي عليها الجزية ، فقال : لم يزل المسلمون على عهد رسول الله  
ﷺ وبعده يعاملون على الأرض ويستكرونها ، ويؤدون الزكاة ما  
خرج منها ، فنرى هذه الأرض على نحو ذلك .

٦٠٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا هشيم عن يونس بن عبيد قال : كتب ميمون بن مهران إلى  
عمر بن عبد العزيز فى مسلم زرع فى أرض ذمى فكتب إليه عمر :  
خذ من الذمى ما عليه - أو قال ما على أرضه - وخذ من المسلم  
ما حصل فى يديه العشر .

٦١٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى بن  
آدم : وسألت أبا بكر بن عياش عن مسلم استأجر أرضاً بيضاء من  
أرض الخراج ، فقال : الخراج على رب الأرض ، وليس على المسلم  
المستأجر شيء فى زرعه ، ثم قال [قال] <sup>(١)</sup> الحسن : إنما المستأجر  
تاجر فليس عليه عشر . قلت لأبى بكر : من ذكره عن الحسن ،  
قال : بعض أصحابنا من البصريين .

(١) سقط من الأصل ووجبت زيادته بمقتضى سياق الكلام .

٦١١ - قال يحيى: وقد قال جماعة من أصحابنا: ليس على ما أخرجت أرض الخراج عشر، إنما على الأرض الخراج، وليس في زرعها ولا في ثمارها شيء، لمسلم كان أو لغيره<sup>(١)</sup>.

٦١٢ - قال يحيى: ومن حجّتهم في هذا القول: أن عتبة بن فرقد قال لعمر رضى الله عنه: ضع عن أرضى الصدقة، فقال له عمر: أد عنها ما كانت تؤدى أو ارددها إلى أهلها<sup>(٢)</sup>. وأن رجلا قال لعمر: إنى قد أسلمت فضع عن أرضى الخراج، فقال: إن أرضك أخذت عنوة<sup>(٣)</sup>. وقول عمر رضى الله عنه فى التى أسلمت من نهر الملك، فقال: إن أدت ما على أرضها وإلا فخلوا بين المسلمين وبين أرضهم<sup>(٤)</sup>. وقول على فيمن أسلم من أهل السواد: إن أقمت بأرضك تؤدى عنها ما كانت تؤدى وإلا قبضناها منك<sup>(٥)</sup>. وإن الرّفيل أسلم فأعطاه عمر أرضه بخراجها<sup>(٦)</sup>. وليس فى شيء من هذه الأحاديث إلا الخراج وحد.

---

(١) هذا قول أبى حنيفة وذهب أكثر العلماء إلى وجوب العشر مع الخراج. وانظر تفصيل الأقوال فى المجموع (٥ : ٥٤٣ - ٥٥٩) وانظر رقم ٣٤ و٣٥ و١٤٩ - ١٧١.

(٢) رقم ٣٥ و١٦٨ و١٦٩.

(٣) رقم ١٤٩.

(٤) رقم ١٨١ و١٨٢.

(٥) رقم ١٨٨ و١٨٩.

(٦) رقم ١٨٣ و١٨٤ و١٨٦.

٦١٣ - قال يحيى: وذلك عندنا لأنهم طلبوا طرح الخراج حتى يصير العشر وحده، فلم يفعل عمر رضى الله عنه، لم يطرح الخراج، ولم يذكر العشر بطرح ولا غيره، لأن العشر زكاة على كل مسلم.

٦١٤ - قال يحيى: وقال إبراهيم النخعي: إذا أسلم ثم أقام بأرضه أخذ منه الخراج<sup>(١)</sup>.

٦١٥ - قال يحيى: وقد ذكر هذا عن على وعمر رضى الله عنهما: إذا أسلم ثم أقام بأرضه أخذ منه الخراج<sup>(٢)</sup> «ولم يذكر فى هذا الحديث أنه يؤخذ منه غير الخراج لا عشر ولا غيره».

٦١٦ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنى حسن بن ثابت<sup>(٣)</sup> عن أبى طلق<sup>(٤)</sup> عن أبىه عن على رضى الله عنه: أنه كان لا يأخذ من أرض الخراج إلا الخراج، هذا معناه.

(١) رقم ١٩٠ - ١٩٢.

(٢) رقم ١٨٧.

(٣) هو أبو على الأحول الثعلبى الكوفى المعروف بابن الروزجار وضبطه فى التقريب والخلاصة: الثعلبى بالثاء المثناة والعين المهملة. وقال ابن سعد فى الطبقات (٦): (٢٧٥): «من بنى تغلب - بالثاء المثناة والغين المعجمة - من أنفسهم وكان يعرف بابن الروزكار»، وهو ثقة.

(٤) لم أعرفه ووجدت فى الكنى للدولابى (٢ : ١٨): «أبو طلق على بن حنظلة وأبو طلق عمرو بن حسان» ثم روى من طريق الأول عن أبىه عن أوس بن ثريب قصة لجريز بن عبد الله مع عمر، وأوس هذا أيضاً لا أعرفه ولم أجد له ذكراً، ووجدت فى «تعجيل المنفعة» ترجمة لعمر بن حسان التميمى ولم يكنه وذكر أنه يروى عنه وكيع فإن كان يكنى أبا طلق فمن المحتمل جداً أن يكون هذا لأن وكيعاً شيخ المؤلف فشيخه من طبقة أبى طلق الذى هنا.

٦١٧ - قال يحيى: وقال أبو بكر بن عياش: من زرع فى أرض العشر ففيمما أخرجت الأرض العشر أو نصف العشر حظ الأرض، وإن كان الزرع ليتيم أو لرجل عليه دين يحيط بماله، أو لمكاتب أو لمعاهد أو لمسلم أو امرأة أو رجل، ومن زرع فى أرض الخراج منهم فليس عليه إلا الخراج وحده.

٦١٨ - قال يحيى وسألت شريكاً فقال: إنما زكاة الزرع على من كان له الزرع.

٦١٩ - قال يحيى: قلت لشريك: ذكرت عن جابر عن محمد بن زيد عن معاذ بن جبل قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى قرى عربية أقاسمهم حظَّ الأرض، فقال: قد ذكر ذلك.

٦٢٠ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا أبو حماد الحنفى عن جابر<sup>(١)</sup> عن عبد الرحمن بن الأسود عن محمد بن زيد<sup>(٢)</sup> عن معاذ بن جبل قال: بعثنى رسول الله ﷺ إلى قرى عربية وأمرنى أن آخذ حظَّ الأرض.

(١) هو ابن يزيد الجعفى، ضعيف جداً.

(٢) ظن الدكتور جوينبول أنه «محمد بن زيد بن على الكندى قاضى مرو» الذى سبق فى رقم ١٤٩ فجعلهما فى الفهرس واحداً، وليس كذلك، فإن الكندى متأخر يروى عن إبراهيم النخعى المتوفى سنة ٩٦. والذى هنا يروى عنه عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس المتوفى سنة ٩٨ أو سنة ٩٩ وظنى أنه إما «محمد بن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب» وإما «محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ» والله أعلم. والحديث ضعيف على كل حال لضعف جابر الجعفى، ولم أجده مخرجاً بإسناد آخر.

٦٢١ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا الأشجعي عن سفيان بن سعيد عن جابر عن عبد الرحمن  
ابن الأسود عن محمد بن زيد عن معاذ بن جبل قال : بعثني رسول  
الله ﷺ إلى قرى عربية وأمروني أن آخذ حظَّ الأرض . قال  
الأشجعي قال سفيان يعني الثلث والرابع .

٦٢٢ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال :  
حدثنا ابن مبارك عن معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير في قوله  
«قرى ظاهرة» . قال : قرى عربية<sup>(١)</sup> قال يحيى : وأما قرى عربية  
فإنه يعنى أرضاً بعينها ، يقال لها : قرى عربية .

٦٢٣ - قال يحيى : سألت حسن بن صالح عن رجل من أهل العهد  
زرع في أرض لمسلم من أرض العشر ، فقال : إن كان مزارعته  
بالثلث والنصف فعلى المسلم في حصته العشر أو نصف العشر ، إن

---

(١) هذا الأثر غريب وإسناده صحيح إلى ابن جبير ولم أجده في «الدر المنثور» ، ولم  
أجد في شيء من التفاسير أو كتب اللغة تفسير الآية بهذا ، إلا أثراً رواه ابن كثير  
(٨ : ١٥٩) فقال : «وقال العوفي عنه أيضاً - يعنى عن ابن عباس - هي قرى  
عربية بين المدينة والشام قرى ظاهرة أى بينة واضحة يعرفها المسافرون» ووقع فيه  
«غربية» بالغين المعجمة خطأ . ومن الغرائب فهم المؤلف أنها قرى بعينها سماة بهذا  
الاسم فإن السياق هنا وهناك وفي حديث معاذ - على ضعف إسناده - ظاهر جداً  
في أن المراد أنها قرى من قرى بلاد العرب لا من غير بلاد العرب . وقد حاولت  
جهدى أن أجد في معجم البلدان أو في كتب اللغة أو في الفهارس المطولة -  
كفهارس صفة جزيرة العرب والطبرى والأغانى - ابن بلاد تدعى «قرى عربية» كما  
ظن يحيى بن آدم رحمه الله فما وقع إلى شيء يؤيده . والعلم عند الله .

بلغت حصته خمسة أوسق وإن لم تبلغ فليس عليه شيء، وليس على المعاهد في حصته شيء، إن بلغت خمسة أوسق وإن لم تبلغ.

٦٢٤ - قال يحيى: وقال حسن: إن كان المعاهد استأجرها من مسلم بأجر مسمى فليس على واحد منهما شيء فيما أخرجت الأرض. يقول: لأن العشر زكاة، وليس على المعاهد زكاة، وليس على رب الأرض أن يزكى زرعاً لا يملكه، ولا يزكى أحد الأرض.

٦٢٥ - وقال غيره: إذا أخرجت الأرض خمسة أوسق ففيه العشر، وإن كانت بيد رجلين لكل واحد نصفها، قال يحيى: ولا نعرف هذا القول.

٦٢٦ - قال يحيى: وسألت شريكاً عن ذمي استأجر أرضاً بيضاء من أرض العشر من مسلم فزرعها طعاماً: على من العشر؟ فقال: إنما هو ذمي وليس عليه صدقة، قلت: فعلى صاحب الأرض المسلم عشر؟ فقال: وما للمسلم يكون عليه والزرع لغيره!

٦٢٧ - قال يحيى: ومن قال هذا القول جعله بمنزلة الغنم والإبل والبقر يتخذها المعاهد سائمة، فليس فيها شيء، ومن قال: عليه العشر مضاعف بحظ الأرض، جعله بمنزلة ما يختلف به أهل الذمة من الأموال في التجارة، يؤخذ منه العشر مضاعف.

٦٢٨ - قال يحيى: وليس يؤخذ من المكاتب الذمي فيما يختلف بهمن التجارة، فهذه حجة على من قال: يضعف على الذمي بمنزلة التجارة في أرض العشر.

٦٢٩ - قال يحيى: وسألت شريكاً عن مسلم استأجر أرضاً بيضاء من أرض العشر من رجل مسلم بطعام مسمى، فزرعها المسلم طعاماً: على من زكاته؟ فقال: على المستأجر، قلت: فيكون على رب الأرض فيما أخذ من الطعام زكاة؟ فقال: لا، وقال: لطعام في هذه الحال بمنزلة الدراهم لو كان أجرها بدراهم، قلت: فإن زارعه بالثلث والرابع؟ فقال: العشر عليهما لأنهما شريكان، يقول: من الوسط.

٦٣٠ - قال يحيى: وقال حسن بن صالح: إن بلغت حصة كل واحد منهما خمسة أوساق فعليهما العشر من الوسط، وإن نقصت حصة واحدة منهما فليس عليه في حصته شيء.

٦٣١ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا ابن مبارك عن سفيان بن سعيد في رجل استأجر أرضاً بيضاء من أرض العشر من مسلم، قال: ليس على رب الأرض شيء، وعلى المستأجر العشر.

٦٣٢ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمارة عن الحكم عن إبراهيم قال: العشر على صاحب الأرض، في رجل له أرض عشر استأجرها رجل فزرعها، قال يحيى: وهذا القول يروونه عن أبي حنيفة أنه كان يقوله.

٦٣٣ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا الأشجعي عن سفيان قال: إذا زرع الرجل أرض رجل ليس عليها خراج بالثلث، قال: يكون عليه الزكاة في حصته.

٦٣٤ - قال يحيى: وسألت شريكاً عن رجل أخذ مالا مضاربة يعمل فيه با يرى، فاستأجر أرضاً فزرعها، فخرج الزرع وقد حلت الزكاة فى المال؟ فرأى أن يزكى الزرع العشر أو نصف العشر، قلت: فإن لم يبعه بعد ذلك سنتين، أيزكيه؟ فلم ير ذلك، قلت: فإن باعه فمكث الثمن عنده خمسة أشهر ثم حلت الزكاة فى ماله؟ قال: يزكيه مع ماله، بمنزلة مال استفاده.

٦٣٥ - أخبرنا إسماعيل. قال حدثنا الحسن. قال: حدثنا يحيى. قال: حدثنا قيس بن الربيع عن مغلّس عن مقاتل بن حيان عن أبى مجلز عن زياد بن حدير قال: كتبت إلى عمر رضى الله عنه فى أناس من أهل الحرب يدخلون أرضنا أرض الإسلام فيقيمون، قال: فكتب إلى عمر: إن أقاموا ستة أشهر فخذ منهم العشر، وإن أقاموا سنة فخذ منهم نصف العشر<sup>(١)</sup>.

٦٣٦ - قال يحيى: إذا دخل الحربى أرض الإسلام فإنه يؤخذ منه العشر، فإن رجع بماله قبل الحول لم يؤخذ منه شىء فى الحول بعد المرة الأولى، وإن أقام بأرض الإسلام حولاً فإنه يعرض عليه: إما أن يرجع إلى أرضه؛ وإما أن يوضع عليه الجزية على رأسه ويكون ذمياً، لا يقبل منه إلا ذلك.

٦٣٧ - قال يحيى: وهو عندى ما أقام يتردد فى أرض الإسلام فلا يعشر ماله إلا مرة واحدة، ما دام فى الحول، فإن خرج إلى أرض الحرب ودخل مرة أخرى بأمان قبل الحول، فإنه يؤخذ منه، وإن كرر

(١) سبق بهذا الإسناد بلفظ قريب من هذا برقم ٤١.

فى السنة مراراً، لآه إذا دخل أرض الحرب فقد انقطع ما كان فىه، فإن خرج فهو بمنزلة من لم يخرج قط.

٦٣٨ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا قيس بن الربيع عن عاصم الأحول عن الحسن قال : كتب أبو موسى إلى عمر رضى الله عنه : إن تجار المسلمين إذا دخلوا دار الحرب أخذوا منهم العشر . قال : فكتب إليه عمر رضى الله عنه : خذ منهم إذا دخلوا إلينا مثل ذلك العشر، وخذ من تجار أهل الذمة نصف العشر، وخذ من المسلمين من مائتين خمسة، فما زاد فمن كل أربعين درهما درهم<sup>(١)</sup>.

٦٣٩ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا عبد الرحيم بن عاصم عن الحسن قال : كتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه إلى أبى موسى الأشعري : أن خذ من تجار المسلمين من كل مائتين خمسة دراهم، وما زاد على المائتين فمن كل أربعين درهما درهم، ومن تجار أهل الخراج نصف العشر، ومن تجار المشركين - ممن لا يؤدى الخراج - العشر، قال : يعنى أهل الحرب.

٦٤٠ - أخبرنا إسماعيل . قال حدثنا الحسن . قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا سفيان بن سعيد عن عبد الله بن خالد العبسى<sup>(٢)</sup> عن عبد

---

(١) رواه أبو يوسف (٧٨ بولاق ١٣٥ سلفية) عن عاصم بن سليمان الأحول عن الحسن .

(٢) لم أجد له ترجمة ولا ذكراً.

الله بن مغفل عن زياد بن حدير<sup>(١)</sup> قال: ما كنا نعشر مسلماً ولا معاهدًا، قال: قلت: فمن كنتم تعشرون؟ قال: تجار أهل الحرب، كما يعشروننا إذا أتيناهم.

آخر (كتاب الخراج) والحمد لله رب العالمين

وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليمًا

\*\*\*

---

(١) هذا من رواية صحابي عن تابعي لأن ابن مغفل صحابي. والحمد لله رب العالمين.

## استدراك

مسئلة رقم ٣٥ عند قوله فى آخرها «لا يجتمع العشر والخراج» حاشية:  
انظر رقم ١٦٨ ، ١٦٩ ، ٦١٢ .

مسئلة ٤١ فى الحاشية: يزداد بعد قولنا «ولا أدرى هل هو أحدهما أو لا»: وبعيد جداً أن يكون الثانى لأنه قتل سنة ٩٦ كما فى الطبرى (٨ : ١٠٩) وأما الأول فمحتمل ، لأنه كان موجوداً فى سنة ١٢٥ وسنة ١٢٨ انظر الطبرى (٨ : ٣٠١ ، ٩ : ٦٧) .

مسئلة رقم ٩٧ يزداد فى آخر الحاشية رقم ٣ ما نصه: وفى أبى يوسف (٨٩ سلفية) عن نافع عن عبد الله بن عمر: «وكانت عائشة ممن اختار الأوسق» .

مسئلة رقم ١٦٩: يزداد فى آخر الحاشية رقم ٢ ما نصه: وانظر رقم ٦١٢ .

مسئلة رقم ١٧٦ قوله «عن أبى حازم الأنصارى» كذا فى الأصل ولم أجد له ترجمة لأن أبى حازم الأنصارى المترجم فى كتب الرجال قديم عن هذا أو مختلف فى صحبته . وفضيل بن غزوان معروف بالرواية عن «أبى حازم الأشجعى الكوفى» واسمه «سلمان» .

مسئلة رقم ١٩٤ عند قوله «طلب أناس من أهل السواد إلى عبد الحميد» حاشية: عبد الحميد هذا هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، كان عامل عمر بن عبد العزيز على الكوفة والعراق . انظر سيرة

عمر بن عبد العزيز لابن الجوزى (ص ٨٤) وطبقات ابن سعد (ج ٥ ص ٢٦٣ سطر ٢٢، و٢٦٤ : ١٦، و٢٦٩ : ٢٥، و٢٧١ : ٢٥، و٢٧٢ : ١٠، و٢٧٦ : ١٩، و٢١٩ : ٢٥) وتهذيب التهذيب (ج ٦ : ١١٩).

مسئلة ٢٢٦ حاشية: سيأتي برقمى ٢٣٢ و٢٣٦.

مسئلة ٢٣٢ فى الحاشية عند قوله «عمرو بن ميمون» يزداد: ومضى برقم

.٢٢٦

مسئلة ٢٥٤ يزداد فى الحاشية (٦): ورواه أحمد (١ : ٤٢٦) عن أبى

معاوية عن الأعمش عن شمر. و(١ : ٤٤٣) عن سفيان عن الأعمش.

مسئلة ٢٥٩ يزداد فى حاشية (١): والحديث رواه أحمد عن يحيى بن

سعيد عن هشام (٣ : ٣١٣) وعن أبى النضر عن أبى عقيل عن هشام (٣ :

٣٢٦) وعن حماد بن أسامة عن هشام (٣ : ٣٨١). وانظر رقم ٢٦٨.

مسئلة ٢٦٨ يزداد فى ص ٨٥ سطر ١٥ بدع قوله «فهى له»: ورواه

أحمد (٣ : ٣٣٨) عن يونس عن حماد بن زيد، ورواه أيضاً (٣ : ٣٠٤)

عن عباد بن عباد المهلبى كلاهما عن هشام. ويزاد فى سطر ١٦ بعد قوله

«عن جابر»: ورواه أحمد (٣ : ٣٥٦) عن يونس وابن أبى بكير عن حماد بن

سلمة أبى الزبير عن جابر.

مسئلة ٢٩٤ يزداد فى الحاشية (٣): والحديث رواه أيضاً أحمد (١ :

٣٠٦) عن حسين عن أبى أويس عن كثير وثور بن زيد بالإسنادين اللذين

نقلناهما عن أبى داود.

مسئلة ٣٢١ يزداد فى الحاشية (١): والحديث رواه أيضاً أحمد (٦) :  
 (٢٥٢) عن عبد الملك بن عمرو عن خارجة بن عبد الله من ولد زيد بن ثابت  
 عن أبى الرجال .

مسئلة ٣٣٨ يزداد فى الحاشية (٤): وروى أحمد (٣ : ٣٣٨) عن حسن  
 عن حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع  
 فضل الماء .

مسئلة ٣٧١ يزداد فى الحاشية (١): وهذا الحديث ذكره ابن حجر فى  
 التلخيص (١٨١) نقلاً عن الخراج ولم ينسبه إلى غيره .

مسئلة رقم ٤٠٧ . قوله «عن سالم عن سعيد» حاشية: سالم هو  
 الأفطس، وسعيد هو ابن جبير . وانظر رقم ٦٩ و٣٩٩ .

مسئلة رقم ٤١٣ . قوله «جوبير عن الضحاك» حاشية: جوبير هو ابن  
 سعيد الأزدي راوى التفسير وهو ضعيف جداً . والضحاك هو ابن مزاحم  
 الهلالى المفسر وهو ثقة .

مسئلة رقم ٤٢١ . قوله «عمر بن هارون الخراسانى» حاشية: هو البلخى  
 ضعيف جداً ورمى بالكذب .

مسئلة ٤٣٥ يزداد فى الحاشية (٢): وأبو أمامة لم يسمع من النبى ﷺ ،  
 وانظر هامش رقم ٤٥٣ .

مسئلة رقم ٥٠٣ . قوله «طلحة بن النظر» لم أجد له ترجمة، ووجدته  
 مذكوراً فى تاريخ الطبرى (٥ : ٢١١) راوياً عن عثمان بن سليمان عن عبد  
 الله بن الزبير . ويحتمل أن يكون هو الذى هنا لتقارب الطبقة .

## فهارس

١ - فهرس أبواب كتاب الخراج.

٢ - فهرس رجال الخراج.

٣ - فهرس شيوخ يحيى بن آدم.

٤ - فهرس القبائل والأمم.

٥ - فهرس الأماكن.

## فهرس

## أبواب كتاب الخراج - ليحيى بن آدم

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الناشر
١١	ترجمة المؤلف
٢٧	الجزء الأول
٢٩	الغنيمة والفيء
٣٤	أرض الخراج وأرض العشر
٥٩	الجزء الثاني
٦١	قسم الفيء
٧١	عهد أهل السواد وصلحهم
٧٧	شراء أرض الذميين
٨٤	أرض الذمي إذا أسلم
٨٨	إصلاح الأرض المهملة
٩١	أموال نصارى بنى تغلب
٩٥	تعشير الخمر
٩٩	الجزء الثالث
١٠٣	وصية عمر للخليفة بعده
١٠٤	الذين تضرب عليهم الجزية

## الصفحة

## الموضوع

- ١٠٦ الرفق بأهل الذمة
- ١١٣ القطنع
- ١٢١ غرس النخل والزرع
- ١٢٧ إحياء الأرض الميتة
- ١٣٩ التحجير
- ١٤٩ من بنى أو غرس فى أرض قوم بغير إذنهم
- ١٥٧ العيون والأنهار ويبيع فضل الماء
- ١٧٧ الزكاة فى الأرض والزرع والثمار
- ١٨٣ سقى المطر وسقى الآلات
- ١٩٧ الجزء الرابع
- ٢٠١ باب قوله تعالى: «وآتوا حقه يوم حصاده»
- ٢١١ الجذاذ والحصاد بالليل والنهى عنه
- ٢١٧ فضل التجارة والزرع والنخل
- ٢٢١ ما يكره أن يعطى فى الصدقة
- ٢٢٧ الأوساق وما يجب فيه الزكاة
- ٢٣٥ مبلغ كيل الوسق صاعاً ومقداره
- ٢٤١ مقدار الصاع
- ٢٤٧ من قال فيما أخرجت الأرض قليل أو كثير الصدقة

## الصفحة

## الموضوع

٢٥٣

من قال ليس في الخضر صدقة

٢٦٥

اشتراط الحول فيما يكال من الحب ونحوه

٢٨٤

خراج الأرض وزكاة الزرع

٢٨٨

حظ الأرض

٢٩٣

التعشير

٢٩٥

استدراك

## فهرس رجال الخراج

### ليحيى بن آدم القرشى

تنبيه: الأرقام للأحاديث لا للصفحات، وهى تدل على ذكر الاسم سواء أكان ذلك فى أصل الكتاب أم فى التعليقات. وقد أكملنا كثيراً من أنساب المذكورين فيه ولو لم يكن ذلك مذكوراً فى الكتاب

### الألف

أبان بن أبى عياش ٣٧١، ٥١٩، ٥٦٥

إبراهيم (إبراهيم بن يزيد النخعى)

إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة ٣٠٣

إبراهيم بن حميد الرؤاسى ٨٧

إبراهيم بن الزبرقان التيمى ٢٨٠

إبراهيم بن سعد ٢٣٣ (لعله إبراهيم بن سعد بن أبى وقاص)

إبراهيم بن مهاجر ١٨٤، ٢٠٢ - ٢٠٤، ٢٤١، ٢٤٨

إبراهيم بن ميسرة الطائفى ٥٢٦

إبراهيم بن أبى يحيى الأسلمى ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٥٧، ٣٠٣،

٣١٦، ٣٢١، ٣٣٥

إبراهيم بن يزيد النخعى ٦٧، ١٤٩، ١٧٥، ١٨٠، ١٩٠ - ١٩٢،

٢١٣، ٢١٥، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٣، ٣٨٤ - ٣٨٩،

٤٠٤ ، ٤٠٥ و ٤١١ ، ٤١٩ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥٨ -  
 ٤٦٠ ، ٤٧٣ - ٤٧٥ ، ٤٨٢ ، ٤٨٤ - ٤٨٧ ، ٤٨٩ ،  
 ٤٩٢ ، ٥٠٠ ، ٥٢٢ ، ٥٣٣ ، ٥٣٤ ، ٥٣٩ ، ٥٦٦ -  
 ٥٦٨ ، ٥٧٦ ، ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ٦١٤ ، ٦٣٢

إبراهيم بن يزيد (غير النخعي) ٣٣١

أبيّ بن كعب ٢٩٤ ، ٣٧٣

أبيض بن جمال ٣٤٦

الأجلح بن عبد الله الكندي ١١٥ ، ١١٧ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٥١٦ ،  
 ٥١٧ ، ٥٥٥ - ٥٦٢

أحمد بن سعيد الدارمي ٢٧٥

أحمد بن عبدة الأملّي ٨٦ ، ٢٨٩

أحمد بن فارس ١٠٦

أحمد بن محمد بن حنبل ٢٩٠

أحمد بن نصر بن مالك الخزاعي ٢٩٥

أحمد يونس ٢٢٧ ، ٢٥٣

أبو الأحوص (سلام بن سليم الحنفي)

ابن إدريس (عبد الله)

إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأزدي ٤٤٥

الأزهري ١٠٦

أسامة بن زيد بن حارثة ٢٤٨

أسامة بن زيد الليثي ٨٧

ابن إسحاق (محمد بن إسحاق بن يسار)

إسحاق بن إبراهيم الحنيني ٢٩٤

إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ١٤ ، ٨٦ ، ٢٢٧ ، ٢٧٩ ، ٣٢٣

أبو إسحاق السبيعي (عمرو بن عبد الله الهمداني)

أبو إسحاق الشيباني (سليمان بن أبي سليمان)

إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ٢٥٨ ، ٢٧٦

إسحاق بن يحيى بن طلحة ٣٨٢

إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ٣٠٣

إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ٥٣ ، ٦٧ ، ١٠٣ ، ١٢٤ ،

١٥٥ ، ١٦٢ ، ١٩١ ، ٢٠٣ ، ٢٥١ ، ٣٠٦ ، ٣٦١ ،

٣٧٩ ، ٣٨٤ ، ٤٠١ ، ٤٠٤ ، ٤٠٩ ، ٤١٠ ، ٤٥٨ ،

٤٧٧ ، ٥٨٨

أسلم العدوي مولى عمر ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ٢٣١

إسماعيل (إسماعيل بن أبي خالد) و(إسماعيل بن عياش)

أبو إسماعيل (بكير بن عامر)

إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة ٢٩٨ ، ٣٣٧

إسماعيل بن أمية الأموي ٣٢٩ ، ٤٤٠ ، ٤٥٥

إسماعيل بن أبي أويس ٢٦٨

إسماعيل بن أبي خالد ٣١ ، ١٠٩ - ١١١ ، ١٨٥ ، ٣٠٥ ، ٣٢٣

إسماعيل بن شروس (أبو سعيد - أو - أبو سَعِير) ٣٢٥

إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدّي الكبير ٤٠٦

إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصّفِير الأسدّي ٥٨٢

إسماعيل بن عليّة (ابن إبراهيم بن عليّة)

إسماعيل بن عيَّاش الشّامّي ١٣٠ ، ١٩٣ ، ٣٠٥ ، ٤٦٤ ، ٤٩٥

إسماعيل بن مسلم المكي ٢٢٣ ، ٣٢٣

أسمر بن مضرّس الطائي ٢٦٨

أسود بن عامر بن شاذان ٢٩٥

الأسود بن قيس العبدي ١٤٣

أبو أسيد (مالك بن ربيعة الساعدي)

الأشجعي (عبيد الله بن عبيد الرحمن)

ابن الأشعث ٢٥٢

أشعث بن سوار ١٣٣ ، ١٤١ ، ١٤٤ ، ١٤٦ - ١٤٨ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ،

١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٨١ ، ٣٢٣ ، ٣٣٣ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٢ ،

٣٩٠ ، ٤١٢ ، ٤٤٧ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ - ٤٨٨ ، ٥٢٠ ،

٥٢٧ ، ٥٣٠ ، ٥٦٤

أشعث بن أبي الشعثاء ٣٠٦

أشعث بن عبد الملك ٢١٦ ، ٤٢٤

الأعرج (عبد الرحمن بن هرمز)

الأعمش (سليمان بن مهران)

الأقرع بن حابس التميمي ٣٤٦

أبو أمامة بن سهل بن حنيف ٤٣٥ ، ٤٥٣

أمية بن الحكم أبو عبيدة ١٩٥

أنس بن مالك ٨٠ ، ٢٦٠ ، ٣٦٣ ، ٣٧١ ، ٥١٩

أوس بن ثريب ٦١٦

أبو أريس (عبد الله بن عبد الله بن أويس)

أبو إياس ٣٩٤ (انظر عبد الملك بن جوية)

إياس بن عبد المزني ٣٣٨

أيوب بن أبي تميمة السختياني ١٣٥ ، ٢٦٨ ، ٥٧٤ ، ٦٢٢

أيوب بن جابر الحنفي ٤٨٩ ، ٥٧٦

أيوب السختياني (ابن أبي تميمة)

أيوب بن موسى ٤٤٤

## البياء

بازام مولى أم هانئ أبو صالح ٨٣ ، ١٠٠

أبو البختری (سعيد بن فيروز)

البراء بن عازب ٤٣٢

بُرد بن سنان الشامي أبو العلا ٢٥٥

أبو بردة بن أبي موسى ٤٩٠ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨

ابنبريدة (سليمان)

بريدة بن الحُصَيْب الأَسلمي ١٤

ابن برى ١٠٦

أبو بشر الرقي ٢٤٩

بشر بن عاصم ٥٤٨

بشير بن يسار مولى الأنصار ٩٠ ، ٩١ ، ٩٤ ، ٩٥

ابن أبي بصير ٣٧٣

أبو بكر بن أبي شيبة ١٤ و٨٦ ، ٢٦٤ ، ٢٩٥

أبو بكر الصديق ٥٥ ، ٨٤ ، ٨٧ ، ٩٨ ، ١٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ، ٢٥٠ ،

٢٨٧ ، ٢٥١

أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ٢٥٧

أبو بكر بن عيَّاش ٤٨ ، ٥٥ ، ٨٠ ، ٨٣ ، ٨٤ ، ٩٢ ، ١٠٠ - ١٠٢ ،

١١٧ ، ١٣٤ ، ١٥ ، ٢٠٦ ، ٢١١ - ٢١٣ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨ ،

٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٠ ، ٣٠٣ ، ٣٤٠ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤ ،

٣٦٦ ، ٣٧١ ، ٣٧٧ ، ٤٢٩ ، ٤٤٨ ، ٣٥٩ ، ٤٧٤ ، ٥٠٢ ،

٥١٦ ، ٥٣٤ ، ٥٣٩ ، ٥٤٢ ، ٥٥٩ ، ٥٦٧ ، ٦١٠ ، ٦١٧

أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ٣٨١

أبو بكر النهشلى الكوفى ٥٨٦

بكير بن عامر أبو إسماعيل ١٦٨ ، ١٦٩

بلال بن الحارث المزنى ٢٩٤

بلال بن يحيى بن بلال بن الحارث المزنى ٢٩٤

بلال بن يحيى العيسى ٣٢٤

بُهَيْسَةَ ٣٤٥

أبو بُهَيْسَةَ ٣٤٥

### التاء - الثاء

تميم بن عبد الرحمن ٤٢٦

ثابت بن أسلم البنانى ٣٦٣

ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمال ٣٤٦

ثابت بن الضحاك بن خليفة ٣٥١ ، ٣٥٣

ثعلبة بن أبى مالك ٣١٠ - ٣١٢

ثعلبة بن يزيد الحمانى ١١٣ - ١١٥ ، ١١٧

ثمامة بن شراحيل ٣٤٦

ثور بن زيد الدبلى المدنى ٢٩٤

ثور بن يزيد بن زياد الرحبي الحمصى ٣١٥

## الرجيم

جابر (ابن يزيد الجعفي)

جابر الجعفي (ابن يزيد)

جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي ٤١٥ ، ٥٨٩

جابر بن عبد الله الأنصاري ٩٩ ، ١٠٨ ، ١٣٣ ، ٢٥٣ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ،

٢٦٢ ، ٢٦٨ ، ٣٠٣ ، ٣٦٣ ، ٣٧٢ ، ٤٤٧ ، ٤٦٥

جابر بن يزيد الجعفي ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٤٠ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٨٣ ،

٢٢٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٣ ، ٣٠٧ ،

٣٠٨ ، ٣٣٤ ، ٤٠١ ، ٤١٠ ، ٦١٩ - ٦٢١

جامع بن شداد ٦١٢

أبو جبيرة بن الضحاك بن خليفة ٣٥١ ، ٣٥٣

الجراح بن مليح الرؤاسي والد وكيع ٤٧٣

ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج)

جرير بن حازم ٢٧٥

جرير بن عبد الله البجلي ١٠٩ - ١١٢ ، ١٣٩ ، ٦١٦

جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي ٩٨ ، ٢٢٩ ، ٣٦٥ ، ٣٨٥ ،

٣٨٦ ، ٣٨٦ ، ٤١٩ ، ٤٦٠ ، ٤٧٤ ، ٤٨٠ ، ٥٦٨ ، ٦٠٧

جرير بن عثمان (صوابه حرّيز) ٣١٥

جعفر (جعفر بن محمد)

أبو جعفر ٢٦٣ (يغلب على الظن أنه محمد بن علي بن الحسين)

أبو جعفر (محمد بن علي بن الحسين)

أبو جعفر (عبد الله بن محمد المنصور الخليفة العباسي)

بنو جعفر ٨٤

جعفر الأحمر (جعفر بن زياد)

جعفر بن إياس اليكري ٥٨٩

جعفر بن بُرْقان ١٦٤

جعفر بن زياد الأحمر ٢٣٤

جعفر بن أبي طالب ١٠٠ ، ١٠٢

جعفر بن محمد الأتباري ٤٠٢

جعفر بن محمد بن علي بن الحسين ٧١ ، ٢٤٥ ، ٣٠٩ ، ٣٧٠ ،

٣٩٣ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٣٤

جعفر بن نجيج السعدي المدني ٥٤٨

جُوَيْر بن سعيد الأزدي ٤١٣

## الحاء

حاتم بن إسماعيل المدني الحارثي ٨٧ ، ١٢٧ ، ٣٧٠ ، ٣٩٣ ، ٤٣٤

الحارث بن بلال بن الحارث ٢٩٤

الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ٣٧٨ ، ٥٢٣

- الحارث بن عبد كلال ٣٨٠ ، ٣٨١
- الحارث بن يحيى بن بلال بن الحارث ٢٩٤
- حارثة بن أبي الرجال ٣٢١
- حارثة بن مضرّب ١٠٣
- أبو حازم الأنصاري ١٧٦
- حبان بن زيد الشرعي الحمصي أبو خدّاش ٣١٥
- حبان بن علي العنزى ٢٧٨
- حبيب بن أبي ثابت ١١٣ - ١١٥ ، ١١٧
- حبيب بن مسلمة ٣٣٦
- الحجاج بن أرطاة ٣٢ ، ١٣٩ ، ١٦٦ ، ١٦٧ ، ٢٦٨ ، ٣٩٦ - ٣٩٨ ،  
٥١٢ ، ٤٧٥
- الحجاج بن يوسف ٤٧٧ ، ٥٠١ - ٥٠٣ ، ٥٤٢
- أبو حذيفة (موسى بن مسعود النهدي)
- حذيفة بن اليمان ١٩٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤١
- أبو حرة ١٩٨
- حريز بن عثمان ٣١٥
- الحسن البصري (الحسن بن أبي الحسن البصري)
- الحسن بن ثابت الأحول الثعلبي ٦١٦

الحسن بن أبي جعفر ٣٢٩

الحسن بن الحر بن الحكم ٢٣١

الحسن بن أبي الحسن البصرى ١٦ ، ٤٨ ، ٨٥ ، ١٠١ ، ١٥٧ ، ١٦١ ،

٢١٦ ، ٢٢٩ ، ٢٩٠ ، ٣٠٥ ، ٣٢٣ ، ٣٥٢ ، ٤٢٤ ،

٤٥٢ ، ٤٦٣ ، ٥١٥ ، ٥٩٧ ، ٦١٠ ، ٦٣٨ ، ٦٣٩

الحسن بن صالح بن حى ١ - ٣ ، ١٩ ، ٢٠ ، ٢٢ - ٣٠ ، ٣٤ ، ٣٦ -

٤٠ ، ٤٥ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٨ - ٦١ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٧٣ ، ٧٦ ،

٧٧ ، ١٢٨ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٤٠ - ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ،

١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٧١ ، ١٧٢ ، ١٧٥ ، ١٨١ ، ١٨٥ ، ١٩٠ ،

٢٠٠ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٣٩ ، ٢٤٤ -

٢٤٦ ، ٣٧٨ ، ٤٥٦ ، ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ٤٨١ - ٤٨٣ ،

٤٩٨ ، ٥٢٢ ، ٥٣٣ ، ٥٥٨ ، ٥٦٦ ، ٥٧٠ ، ٥٧٢ ، ٥٨٤ ،

٥٩٩ ، ٦٠٥ ، ٦٢٣ ، ٦٢٤ ، ٦٣٠

الحسن بن على بن أبى طالب ١٧١

الحسن بن على بن عفان الكوفى أبو محمد ٤٠٢ ، ٥٦٩ ، ٥٨٧

الحسن بن عمارة ٦٢ ، ٣٧٩ ، ٦٣٢

الحسن بن عياش ٤٨٦ ، ٤٨٨

الحسين بن الأسود العجلى ١٨ ، ٢٤ ، ١٠٣ ، ١٣٨ ، ١٤٩ ، ٣٩٤

الحسين بن زيد بن على بن الحسين ٧١

الحسين بن على بن أبى طالب ١٧١

حُصَيْن (حصين بن عبد الرحمن)

أبو حصين (عثمان بن عاصم)

حصين بن عبد الرحمن ١٠٨ ، ١٩٤ ، ٢٢٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٠ ،  
حفص بن غياث ١١٨ ، ١٢٩ ، ١٥٩ ، ١٧٠ ، ١٧٧ ، ١٨٧ ، ٢١٦ ،  
٢٩٧ ، ٣٠٩ ، ٣١٤ ، ٣٦٣ ، ٣٦٨ ، ٣٩٦ ، ٣٩٧ ، ٤١٢ ،  
٤٢٣ ، ٤٢٤ ، ٤٤٧ ، ٤٨٥ ، ٥٠٤ - ٥٠٦ ، ٥٤٩ ،  
٥٦٢ ، ٥٩٦

حفصة بنت عمر بن الخطاب ٩٧

الحكم بن جَحْل ١٩٥

أم الحكم بنت الحكم ٢٧٤

الحكم بن عْتَيْبَةَ الكندى ٦٢ ، ٨٨ ، ١٣٩ ، ١٤٤ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ،  
٢٢٩ ، ٣٦٥ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٤٢٧ ، ٤٨٥ ، ٤٨٦ ، ٥٠٦ ،  
٥٨٧ ، ٦٣٢

حُكَيْم بن رُزَيْق ٢٩٢

أبو حماد الحنفى (مفضل بن صدقة الكوفى)

حماد بن زيد بن درهم ١٣٥ ، ٣٥٢

حماد بن سلمة ٩٠ ، ١١١ ، ٢٦٨ ، ٣١٢ ، ٤٤٧

حماد بن أبى سليمان ٢١٥ ، ٢٢٠ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ ، ٤١١ ، ٤٨٥ -  
٤٨٧ ، ٤٨٩ ، ٤٩٢ ، ٥٧٦ ، ٥٨٦

حميد بن صالح ٢٩٤

حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ٦٠ ، ١٠٥

حميد بن قيس الأعرج المكي ٢٩٩

حنظلة والد علي أبي طلق ٦١٦

أبو حنيفة (النعمان بن ثابت)

أبو الحويرث (عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث)

حيان الأعرج ٤١٥

## الخاء

خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت ٣٠٣

خالد الحذاء (خالد بن مهران)

خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي ٢٥٧

خالد بن مهران أبو المنازل الحذاء ٢٩٨ ، ٤٦١

خالد بن الوليد ١٤١

خباب بن الأرت ٢٤٨

أبو خدّاش (حبان بن زيد)

الخراعي (أحمد بن نصر بن مالك)

خُصيف بن عبد الرحمن الجزري ٥١٨ ، ٥٤٣ ، ٥٤٤

الخمس أحد ملوك اليمن ٥٢٦

أبو خيثمة (زهير بن معاوية)

## الذال

داود بن الحصين ٣٠٣، ٣٣٥

داود بن عبد الرحمن العطار ٥٧٣

داود بن كردوس ٢٠٦ - ٢٠٨

داود بن أبي هند ١١١، ١٥٦

الدراوردي (عبد العزيز بن محمد)

## الذال

ذكوان أبو صالح السمان الزيات ٢٧

ابن أبي ذئب (محمد بن عبد الرحمن)

## الراء

رافع بن خديج ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٥٤، ٣٦٣

ربيع بن عميلة الفزاري ١٨٦

ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٢٩٤

أبو رجاء العطاردي ٤٩١

أبو الرجال (محمد بن عبد الرحمن بن حارثة)

رزام بن سعيد الضبي ١٩٦

رزيق بن حكيم ٢٩٢

ذو رعين ومعاقر وهمدان ٣٨٠

الرُّفَيْل ١٨٣ ، ١٨٦ ، ٦١٢

ابن الرفيل ١٣١ ، ١٨٤

## الزاي

ابن أبي زائدة (يحيى بن زكرياء)

أبو زييد (عشر بن القاسم الزيدي)

زُبَيْدُ بن الحارث اليامي ٣٣

أبو الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس المكي)

الزبير بن عدى ١٥٠ ، ١٨٨

الزبير بن العوام ٢٤٨ ، ٣٣٧

زمعة بن صالح ٢٦٨

أبو الزناد (عبد الله بن ذكوان)

ابن أبي الزناد (عبد الرحمن)

الزهري (محمد بن مسلم بن شهاب)

زهير بن معاوية الجعفي الكوفي أبو خيثمة ١٣٢ ، ١٥٤ ، ٢٢٧ ، ٢٣١ ،

٢٥٣ ، ٢٦٨ ، ٣٣٩ ، ٣٨٣ ، ٤٧٦ ، ٤٧٨ ، ٥٣٥

زياد بن حدير ٤١ ، ٢٠٢ - ٢٠٤ ، ٢١١ ، ٢١٢ ، ٢٢٢ ، ٦٣٥ ، ٦٤٠

زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائي ١٨ ، ١٠٤ ، ٣٨٠ ، ٣٨١

زيد بن أسلم ١٠٥ - ١٠٧

زيد بن حبان ٣١٥ (صوابه حبان بن زيد)

زيد بن رُفيع ٢٣٥

زيد بن وهب الجهني ١٣٢

## السين

سالم الأفطس (سالم بن عجلان)

سالم بن أبي الجعد ١٠٨

سالم بن عبد الله بن عمر ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٩٣

سالم مولى عبد الله بن عمرو ٣٤٠

سالم بن عبد الله المكي الخياط ٣٩٦

سالم مولى عبيد الله بن حسين ٤٣٧

سالم بن عجلان الأفطس ٦٩ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩

السائب بن يزيد ٢١٤ ، ٥٩٤

السدّي (إسماعيل بن عبد الرحمن)

السرى ٤٠٦

السرى بن إسماعيل الهمداني ٢٢٢ ، ٣٩١

سعد بن الأخرم ٢٥٤

سعد بن أوس العبسي الكاتب ٣٢٤

سعد بن معاذ ٥١

سعد بن أبي وقاص ٤٩ ، ١٢١ ، ١٨٢ ، ١٨٤ ، ٢٤٨

سعيد بن أبيض بن حمال ٣٤٦

سعيد بن جبير ٦٩ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧ ، ٤٠٩ ، ٤٢٦ ، ٤٢٨ ، ٦٢٢

أبو سعيد ٢٦٤

أبو سعيد الخدرى ٣٠٣ ، ٤٣٨ - ٤٤٣ ، ٤٤٥ ، ٤٤٧ ، ٤٦٥ ، ٥١٣ ،

٥١٤

سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ١٨٤ ، ٢٦٤ ، ٢٦٨

سعيد بن سالم بن أبي الهيفاء ٤٩١

سعيد بن سليمان الضبي الواسطي ٤٣

سعيد الضبي الكوفي والد رزام ١٩٦

سعيد بن عبد الجبار الشامي ٢٦١ ، ٣٣٦

سعيد بن أبي عروبة ١٦٣ ، ١٧٨ ، ٢٩٠ ، ٢٩١

سعيد بن فيروز أبو البختری ٤٤١ ، ٤٤٣ ، ٤٤٥ ، ٥١٣ ، ٥١٤

سعيد بن المسيب ٣٢٧ ، ٣٣٩ ، ٣٣١ ، ٣٤١ ، ٤٥٣ ، ٤٦٨

السفاح بن مطر الظبياني ٢٠٦

أبو سفيان (طلحة بن نافع الواسطي)

سفيان بن سعيد الثوري ١٠ ، ١١ ، ١٤ ، ٦٣ ، ٧٢ ، ١١٨ ، ١١٩ ،

١٥٠ ، ١٥٦ ، ١٦٥ ، ١٧٤ ، ١٧٩ ، ١٨٠ ، ٢٠٤ ،  
 ٢١٥ ، ٢٢٠ ، ٢٣٦ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ، ٢٧٣ ، ٢٨٣ ،  
 ٢٩٩ ، ٣١٥ ، ٣١٧ ، ٣٢٩ ، ٣٤٨ ، ٣٨٢ ، ٤٠٥ ، ٤١١ ،  
 ٤٣٤ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ، ٤٥٧ ، ٤١١ ، ٤٨١ ، ٤٩٩ ، ٥٣٧ ،  
 ٥٧٩ ، ٥٩٣ ، ٥٩٥ ، ٦٠١ ، ٦٠٤ ، ٦٢١ ، ٦٣١ ،  
 ٦٣٣ ، ٦٤٠

سفيان بن عبد الله الثقفي ٥٤٨

سفيان بن عيينة ٥٠ ، ٥٣ ، ٧٨ - ٧٨ ، ٨٠ ، ٨٦ ، ٩٣ ، ٩٩ ، ١٢٠ ،  
 ١٩٨ ، ٢٣٣ ، ٢٥٦ ، ٢٦٧ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٨٧ ، ٣١٦ ،  
 ٣٣٨ ، ٣٤٧ ، ٣٤٩ ، ٤٠٢ ، ٤٢٢ ، ٤٣٩ ، ٥١٥ ، ٥٢٥ ،  
 ٥٢٦ ، ٥٩٤

سلام بن سليم الحنفي أبو الأحوص ٢٣٦ ، ٣٠٢ ، ٤٢٥ ، ٥٥٢

سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي ١٤ ، ٣١٧

سليمان التيمي (سليمان بن طرخان)

سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني ٢٠٦ - ٢٠٨ ، ٢١٢ ،  
 ٢٤٩ ، ٢٧١ ، ٢٨٠

سليمان بن طرخان التيمي ٣٦٢

سليمان بن مهران الأعمش ٢٢٩ ، ٢٤١ ، ٢٥٢ ، ٢٦٠

سليمان بن موسى ٣٤٠

سليمان بن يسار ٥٩٨

- سماك بن حرب ٣٦١ ، ٤٢٥  
 سماك الحنفى (سماك بن الوليد)  
 سماك بن خرشة أبو دُجانة ٧٩ ، ٨١  
 سماك بن الوليد الحنفى ٨٢  
 سمرة بن جندب ٢٦٨ ، ٢٩٠  
 سمى بن قيس اليماني ٣٤٦  
 سنان البرجمى هو ابن هارون ١٦٠  
 أبو سنان الشيباني ١١٦ ، ٣١٧  
 أبو سهل (محمد بن سالم الهمداني)  
 سهل بن حنيف ٧٩ ، ٨١ ، ٤٣٥  
 سهيل بن أبي صالح ٢٢٧  
 سيار أبو الحكم ١٨٨  
 سيار بن منظور بن سيار ٣٤٥  
 ابن سيرين (محمد بن سيرين)

## الشين

- الشافعى (محمد بن إدريس)  
 شباك الضبى الكوفى ٤٠٥  
 شرح بن عبد كلال ٣٨٠

شرحيل بن عبد كلال ٣٨٠

شريح الكندي القاضى هو ابن الحارث ويقال ابن شرحيل ١٧٣،

١٧٣، ١٧٧، ٣٠٦ - ٣٠٨

شريك بن عبد الله النخعي ١٧، ٣٣، ٥٢، ٦١، ٦٨، ١١٥، ١٢٣،

١٢٤، ١٣٩، ١٥١، ١٨٣، ٢٠٢، ٢٥٠، ٢٩٥،

٣٠٠، ٣٠١، ٣٢٤، ٣٧٤، ٣٩٦، ٤٠٠، ٤٠٧،

٤٤١، ٤٥٦، ٤٦٤، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٣، ٥٠٠،

٥٠١، ٥١٣، ٥٧٢، ٥٧٩ - ٥٨١، ٥٨٦، ٥٩٩،

٦٠٠، ٦٠٣، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٦، ٦٢٩، ٦٣٤

شعبة بن الحجاج العتكي ٨٢، ٨٨، ٤٢٧

الشعبي (عامر بن شراحيل)

شعيب بن أبي حمزة الأموي ٣٣٧، ٤١٢

شعيب بن شعيب ٣٤٠

شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ٢٦٨، ٣١٢، ٣٣٩، ٣٤٠،

٤٤٦، ٥٢٤

شقيق بن سلمة الأسدى أبو وائل ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٥٢، ٣٦٤

شقيق العقيلي ١٦٣

شمر بن عطية ٢٥٤

شمير بن عبد المدان ٣٤٦

ابن شهاب (محمد بن مسلم بن شهاب الزهري)

أبو شهاب الحنات (عبد ربه بن نافع)

شيبان البرجمي ٢٢٩

الشياني (سليمان بن أبي سليمان)

## الصاد - الضاد

أبو صالح (باذام مولى أم هانئ)

أبو صالح (ذكوان) والد سهيل

صالح بن عبد الرحمن ٢٧٩

صالح بن كيسان ٣٢١

أبو صرمة ٣٠٣

صفوان بن سليم ٣١٢

صفوان بن عيسى ٨٧

الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي ١٢٦ ، ٥٧٩

صلت بن دينار ٤٩١

الضحاك بن خليفة الأنصاري هو أبو ثابت وأبو أبي جبيرة ٣٥١ ، ٣٥٣

الضحاك بن مزاحم الهلالي ١٢٢ ، ٤١٣

ضمرة بن حبيب ٢٦١

## الطاء

طارق بن شهاب ١٨١ ، ١٨٢

طارق بن عبد الرحمن ٣٠٢

طاوس بن كيسان اليماني الحميري ٢١٢ ، ٢١٨ ، ٢٣٣ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ ،  
٢٧٧ ، ٢٧٨ ، ٤١٤ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٥٦٣ ، ٥٧٤ ، ٥٩٠

٥٩٦

ابن طاوس (عبد الله)

أبو الطفيل (عامر بن واثلة)

طفيل بن عوف بن خليف الغنوي ٨٤

طلحة بن عبيد الله التيمي ٣٦١

طلحة ب نافع القرشي الواسطي أبو سفيان ٢٦٠

طلحة بن النضر ٥٩٢

طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ٥٠٧ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨

أبو طلق ٦١٦ (على بن حنظلة) و(عمرو بن حسان)

## العين

عاصم الأحول (عاصم بن سليمان)

عاصم بن بهدلة ١٩٨

عاصم بن سليمان الأحول ٦٣٨ ، ٦٣٩

عاصم بن ضمرة ٢٢٨ ، ٣٧٣ - ٣٧٩ ، ٥٥٤ ، ٥٥٦

عاصم بن عمر بن قتادة ٣٥٤

عاصم بن كليب ١٩٨

عاصم بن أبي النجود ٢٢٨ ، ٣٦٤

عامر بن شراحيل الشعبي ٣١ ، ٣٢ ، ٥٥ ، ١١١ ، ١٢٣ - ١٢٧ ،

١٤٠ ، ١٤١ ، ١٦٢ ، ١٦٨ - ١٧٠ ، ١٧٤ ، ١٨٣ ،

٢٢٢ ، ٢٢٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٣٠١ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٦٦

- ٣٦٩ ، ٣٩١ ، ٤٥٠ ، ٤٥١ ، ٤٦٢ ، ٤٩٥ ، ٤٩٦ ،

٥١٦ ، ٥١٧ ، ٥٢٠ ، ٥٢٢ - ٥٣٠ ، ٥٥٥ ، ٥٥٧ ، ٥٦٤

أبو عامر العَقْدِي (عبد الملك بن عمرو)

عامر بن وائلة أبو الطفيل ٥٣

عائشة بنت أبي بكر الصديق ٩٧ ، ٢٦٨ ، ٣٠٣ ، ٣٠٧ ، ٣١٢ ،

٣٢١ ، ٣٦٢

عباد بن العوام ٤٣ ، ٢٤٦

عبادة بن الصامت ٣٠٣

عبادة بن النعمان ٢٠٧

ابن عباس (عبد الله بن عباس)

العباس بن عبد الرحمن ٢٣٥

العباس بن يزيد ٢٨١

عشر بن القاسم الزبيدي أبو زيد ١٤٨ ، ٥٢٨ ، ٥٥٥ ، ٥٥٦

أبو عبد الله (نافع)

أبو عبد الله ٤٣ ، ٢٤٦

عبد الله بن إدريس ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٤٧ ، ٢٦٩ ، ٢٧٢ ، ٣٥٣ ، ٤٣١

عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ٨٩ ، ٩٦ ، ١٠٤ ، ٢٣١ ، ٢٩٤ ،

٣١٢ ، ٣٢١ ، ٣٨١ عبد الله البهراني (عبد الله بن دينار)

عبد الله بن أبي حرة ١٩٨

عبد الله بن حرمة المدلجي ٢٥٧

عبد الله بن الحسن ٢٤٤

عبد الله بن خالد العبسي ٦٤٠

عبد الله بن دينار البهراني ١٣٠ ، ١٩٣

عبد الله بن ذكوان القرشي أبو الزناد ٣١٦ ، ٣٣٢ ، ٣٤٢

عبد الله بن الزبير ٢٧٤ ، ٣٣٧

عبد الله بن زيد الجرمي أبو قلابة البصري ٤٦١

عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني ٢٣٣ ، ٢٤٧ ، ٢٦٩ ، ٤١٤

عبد الله بن عامر بن زرارة ٢٩٥

عبد الله بن عباس ٨٢ ، ٨٣ ، ١٠٠ ، ٢٣٣ ، ٢٦٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ،

٣٠٢ ، ٣٠٣ ، ٣١٥ ، ٣٣٥ ، ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٤٩١ ،

٥٨٩ ، ٦٢٢

عبد الله بن عبد الله بن أويس أبو أويس ٢٦٨ ، ٢٩٤

عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ٢٨٩

عبد الله بن عتبة ٢١٤

عبد الله بن عثمان ٢٨٩

عبد الله بن عطاء ٢٦٣

عبد الله بن علي بن حسين ٤٣٧

عبد الله بن عمر بن الخطاب ٩٧ ، ٩٨ ، ١٥٤ ، ١٥٥ ، ١٦٤ ، ٢٥٦ ،

٢٨٦ ، ٢٩٣ ، ٢٩٥ ، ٣١٥ ، ٣٤٠ ، ٣٧٢ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ ،

٤١٢ ، ٤٤٤ ، ٤٦٤ ، ٥٣٥ ، ٥٣٦ ، ٥٨٩

عبد الله بن عمرو بن العاص ٢٣٨ ، ٢٦٨ ، ٣١٢ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ،

٤٤٦ ، ٥٢٤

عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ٢٧٩ ، ٢٩٤ ، ٣٢٠ ،

عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري ٤٣ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩ ، ٥٣٧ ،

٥٣٨ ، ٦٣٨ ، ٦٣٩

عبد الله بن لهيعة ٤٩ ، ١٢١

عبد الله بن المبارك ١٠ ، ٣١ ، ٤٩ ، ٦٣ ، ١٠٢ ، ١٠٦ ، ١١١ ،

١١٢ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٤٩ ، ١٦٤ ، ١٩٨ ،

٢٠١ ، ٢١٤ ، ٢٤٧ ، ٢٦٨ ، ٢٨٥ ، ٢٨٨ ، ٢٨٩ -

٢٩٢ ، ٣١٩ ، ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨ ، ٣٤١ ، ٣٤٣ ، ٣٤٤

٤١٨ ، ٤١٧ ، ٤١٥ ، ٤١٤ ، ٤١١ ، ٤٠٥ ، ٣٩٢ ، ٣٤٦  
 ٤٦٣ ، ٤٥٥ - ٤٥٣ ، ٤٣٧ - ٤٣٥ ، ٤٢٧ ، ٤٢٦  
 ٥٦٣ ، ٥٤٦ ، ٥٣٦ ، ٥٣٢ ، ٥٣١ ، ٤٩٣ ، ٤٦٨ ، ٤٦٦  
 ٦٠٨ ، ٦٠٦ ، ٥٩٨ ، ٥٩٧ ، ٥٩٢ - ٥٩٠ ، ٥٧٤  
 ٦٣١ ، ٦٢٢

عبد الله بن محمد أبو جعفر المنصور ٤٨١

عبد الله بن مسعود ١٦٥ - ١٦٧ ، ١٧٠ ، ٢٣٩ ، ٢٤٨ ، ٢٥٢ ،  
 ٣١٤ ، ٣١٣ ، ٣٠٧ ، ٣٠٠ ، ٢٥٤

عبد الله بن مسلمة ٢٧٩ ، ٢٩٤

عبد الله بن معقل ١٩٨

عبد الله بن مغفل المزني ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٩٨ ، ٣٢٣ ، ٤٣٢ ،  
 ٦٤٠

عبد الله بن أبي نجيح ٥٠ ، ١٢٠ ، ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ٣٠٤ ، ٤٠٢ ،  
 ٤٣٠ ، ٤٢١

عبد الله بن نمير ٢٦٢

عبد الله بن الوليد بن عبد الله بن معقل المزني ١٩٨ ، ١٩٩

عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ١٩٤

عبد الحميد ٥٠٧ (لم أعرفه)

عبد ربه بن نافع الكناني أبو شهاب الحنات ٩٤ ، ١٦٧ ، ٢٢٠ ، ٢٧٣ ،

٢٧٤ ، ٢٧٧ ، ٣٣٣ ، ٤٤٣ ، ٤٦٧ ، ٤٦٩ ، ٤٧٥ ، ٤٧٩ ،

٥١٤ ، ٥٦١

عبد الرحمن بن البيلماني ٢٣٨

عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ٢٨١ ، ٣٦٩ ، ٥٢٣ ،

٥٤٨

عبد الرحمن بن أبي الرجال ٣٢١

عبد الرحمن بن أبي الزناد ٣٣٢ ، ٣٤٢

عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط ٣٠٢

عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي ١٨٩

عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ٣٠٠

عبد الرحمن بن عرق اليحصبي الحمصي ٣٣٦

عبد الرحمن بن عوف ٣٥٤

عبد الرحمن القاري ١٣٣

عبد الرحمن بن أبي ليلى ٨٨ ، ٢٨١ ، ٤٨٠

عبد الرحمن بن مطعم أبو المنهال ٣٣٨

عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث أبو الحويرث ٢٣٠

عبد الرحمن بن مغراء ٣٠٣

عبد الرحمن بن مهدي ١٠٦ ، ١٠٧ ، ٣٨٢

عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ٣٠٢، ٣١٦

عبد الرحيم الرازي ٣٠٥، ٣١٢

عبد الرحيم بن سليمان المروزي الأشل ١٤٤، ١٦١، ١٧٣، ٢٧٥،

٢٨١، ٣٠٤، ٣١٢، ٣٩٠، ٣٩١، ٤١٢، ٤١٣،

٤١٦، ٤٥٠، ٤٦٢، ٤٨٧، ٤٨٨، ٥١٠، ٥١٢،

٥١٧، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٥١، ٥٦٠، ٥٩٦، ٦٣٩

عبد الرزاق بن همام الحميري الصنعاني ٣٠٣، ٣٨١

عبد السلام بن حرب ٨٨، ٩١، ٩٧، ١٠٩، ١٤٩، ١٦٣، ١٦٦،

١٦٧، ١٨٦، ١٩٩، ٢٠٧، ٢٢١، ٢٥٨، ٢٧٦،

٣٥٠، ٣٩٦، ٤٢٧، ٤٤٤، ٥٠٣، ٥٥٣، ٥٨٧

عبد العزيز بن أبي سلمة ٢٥٨، ٢٧٦

عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة الحمصي ٤٩٥

عبد العزيز بن قُرير ٥٩٥

عبد العزيز بن محمد الدراوردي ٨٧، ٢٩٤، ٣٠٣

عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية البصري ٤٤٦

عبد الملك ١٧٥

عبد الملك بن جوية أبو إياس ٣٩٤

عبد الملك بن أبي حرة ١٩٨

عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي ٢٦٢، ٤١٦، ٤١٨، ٤٢٠

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ٣٣٧ ، ٣٤٤ ، ٣٨١ ، ٣٩٢ ،  
٤١٧ ، ٤٢١ ، ٤٣١ ، ٤٧٣ ، ٥٩٠

عبد الملك بن عبد العزيز القشيري أبو نصر النمار ١١٥

عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي ٢٧٩

عبد الملك بن عمير ٢٣٤ ، ٢٦٤

عبد الملك بن مروان ٢٨٩

عبد الملك بن معاذ النصيبي ٣٠٣

عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ٢٦٨

عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ٣٢٣

عبدة بن سليمان الكلابي ١٧٨ ، ٢٧٥ ، ٤٤٢

أبو عبيد ١٠٦

عبيد بن الحسن المزني أبو الحسن ١٣٦ ، ١٣٨

عبيد بن يعيش ٢٢٧

عبيد الله الأشجعي (عبيد الله بن عبيد الرحمن)

عبيد الله بن حسين بن علي بن حسين ٤٣٧

عبيد الله بن سعيد ٨٦

عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع ٢٥٩

عبيد الله بن عبد المجيد ٢٦٤

عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي ٧٢ ، ١٥٠ ، ١٧٩ ، ٢٨٣ ،  
٣١٧ ، ٤٥٧ ، ٤٩٩ ، ٥٣٧ ، ٥٩٣ ، ٥٩٥ ، ٦٠٤ ، ٦٢١ ،

٦٣٣

عبيد الله بن عمر ٩٧

عبيد الله بن العيزار ٣٤٥

عبيدة أبو عمرو السلماني المرادي ٤٣١ ، ٤٧٣

أبو عبيد (أمية بن الحكم)

أبو عبيدة بن الجراح ١٣٩

أبو عبيدة بن الحكم (أمية)

عتاب بن بشير الجزري ٥١٨ ، ٦٠٢

عتبة بن ضمرة بن حبيب ٢٦١

عتبة بن عبد الله أبو العُميس ٣١٣ ، ٣١٤

عتبة بن فرقد ٣٥ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ٦١٢

عثمان بن حنيف ١٠٣ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ ، ٣٩١

عثمان بن عاصم أبو حصين ٥٥ ، ٢١١ ، ٤٢٨

عثمان بن عبد الله بن أوس ٥٤٨

عثمان بن عفان ٢٥٠ ، ٢٥١ ، ٢٦٣ ، ٣٠٩ ، ٥٩٤

عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة ٣٠٣

عثمان بن مظعون ٢٦٥

عثمان بن مقسم البري ١٦

عرعرة بن السرند ٣٢٣

ابن أبي عروبة (سعيد)

عروة بن الزبير ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٦٦ - ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥،

٢٨٩، ٣٣٧، ٣٦٣، ٤١١

عطاء (ابن أبي رياح)

ابن عطاء (يعقوب)

عطاء الخراساني (ابن أبي مسلم)

عطاء بن أبي رياح ٢٦٢، ٢٩٥، ٣٠٣، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٩٠، ٣٩١،

٤١٦ - ٤١٨، ٤٢٠، ٤٥٤، ٤٦٦، ٤٨٣، ٤٨٨،

٥٣١، ٥٧٣، ٥٨٢

عطاء بن السائب ٤٣٢، ٥٠٣

عطاء بن صهيب أبو النجاشي ولي رافع ٢٩٥، ٢٩٦

عطاء بن أبي مسلم الخراساني ٤٩٤

عطية بن سعد بن جنادة العوفي ٦٢٢

عقبة بن الأصم ٢٩٥

أبو عقيل الأزدي (هاشم بن سلال)

عكرمة أبو عبد الله البربري ٣٥ ، ٧٨ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ٣٠٢ ، ٣٠٣ ،  
٣٢٥ ، ٣٣٥ ، ٤٢٥ ، ٥٦٣ ، ٥٧٤

علقمة بن مرثد ١٤

أبو علي الصفار ١٣٦

علي بن حسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين ٧١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣

علي بن الحكم البناني أبو الحكم ١٤٩

علي بن حنظلة أبو طلق ٦١٦

علي بن صالح ٤٧٦

علي بن أبي طالب ٣٠ - ٣٣ ، ٥٣ ، ٥٥ ، ٧٥ ، ١١٣ - ١١٧ ،

١٧٨ ، ١٨٧ - ١٨٩ ، ١٩٦ ، ٢٢٨ ، ٢٣٤ ، ٢٣٨ ،

٢٤٤ ، ٢٤٥ ، ٢٥١ ، ٢٦٣ ، ٣٠٢ ، ٣٧٣ - ٣٧٩ ،

٤٣١ ، ٥٢٣ ، ٥٤٧ ، ٥٥٤ ، ٥٥٦ ، ٦١٢ ، ٦١٥ ، ٦١٦

علي بن أبي طلحة ٢٣٩

علي بن المدني ٨٦ ، ٩٩

علي بن هاشم ٣٢٣

ابن عليّة (إسماعيل بن عليّة)

عمار بن رزيق ٣٧٦

عمار بن معاوية الدهني ٥٣

عمار بن ياسر ١٠٩

## عمارة بن النعمان ٢٠٧

ابن عمر (عبد الله بن عمر)

عمر بن الخطاب ١٠، ١٥، ٢١، ٢٤، ٢٨ - ٣٣، ٣٥، ٤١، ٤٣،  
 ٤٧، ٤٩، ٥٥، ٨٦، ٨٧، ٩٧، ٩٨، ١٠٠، ١٠٥،  
 ١٠٦، ١٠٧، ١٠٩ - ١١٢، ١١٨، ١٢١، ١٢٨،  
 ١٣١، ١٣٢، ١٤٩، ١٥٦ - ١٦١، ١٦٣، ١٦٨،  
 ١٦٩، ١٧١، ١٨١ - ١٨٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٢،  
 ٢٠٣، ٢٠٦ - ٢٠٨، ٢١١، ٢١٢، ٢١٤، ٢٢٢،  
 ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٤٠،  
 ٢٤١، ٢٤٤، ٢٤٦ - ٢٥١، ٢٧١، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٦ -  
 ٢٨٨، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٧، ٣٢٠، ٣٤٨ -  
 ٣٥٠، ٣٥٣، ٣٥٥، ٣٨٢، ٣٩١، ٤٧٣، ٤٧٦،  
 ٤٧٧، ٥٤٧ - ٥٥١، ٦٠٠، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٥،  
 ٦١٦، ٦٣٥، ٦٣٨، ٦٣٩

## عمر بن رياح ٢٦٩

عمر بن عبد العزيز ٣٤، ١٢٦، ١٣٠، ١٣٤، ١٩٣ - ١٩٥، ٢٩١،  
 ٢٩٢، ٢٩٨، ٣٣٢، ٣٤٢، ٤٢١، ٦٠١ - ٦٠٣، ٦٠٩

## عمر بن قيس المكي ٣٢٩، ٣٠٧

عمر بن هارون الخراساني البلخي ٤٢١

عمرو بن ثابت بن هرمز بن أبي المقدام ١١٣

عمرو بن حريث ٢٦٤

عمرو بن حزم ٢٣١، ٣٨١، ٣٨٣، ٥٠١

عمرو بن حسان التميمي ٦١٦

عمرو بن حسان أبو طلق ٦١٦

عمرو بن دينار ٧٨، ٨٦، ٩٩، ٢٢٩، ٢٥٦، ٣٣٨، ٤٤٧، ٥٢٥

عمرو بن شرحبيل ٥٢

عمرو بن شعيب ٢٦٨، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٠٧، ٣١٢، ٣٣٩، ٣٤٠،

٤٤٦، ٥٢٤

عمرو بن العاص ٣٤٠

عمرو بن عبد الله الهمداني أبو إسحاق السبيعي ٥٢، ١٠٣، ٢٩٥،

٢٩٦، ٣٧٣ - ٣٧٩، ٤٧٦، ٤٧٧، ٥٢٣، ٥٥٤، ٥٥٦

عمرو بن عبيد ١٦، ٥١٥

عمرو بن عثمان بن عبد الله بن موهب ٣٨٢، ٥٠٤، ٥٠٨ - ٥١٢

عمرو بن أبي عمرو ٣٠٢

عمرو بن عوف الزمعي ٢٦٨، ٢٧٩، ٢٩٤، ٣٢٠

عمرو بن محمد بن بكير الناقد ٩١، ٣٨٢

عمرو بن مرة ٤٤١، ٤٤٣، ٤٤٥، ٥١٣، ٥١٤

عمرو بن مسلم الجندی اليماني ٥٧٤

عمرو بن أبي المقدم (عمرو بن ثابت)

عمرو بن ميمون بن مهران ١٣٤ ، ٢٢٦ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ ،

٦٠١ - ٦٠٣

عمرو الناقد (عمرو بن محمد بن بكير)

عمرو بن هرم الأزدي ٥٨٩

عمرو بن يحيى بن عمار المازني الأنصاري ٣٠٣ ، ٣٥٣ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ،

عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية ٣٠٣ ، ٣١٢ ، ٣٢١

عميرة بن سعد الهمداني ١١٦

أبو العُميس (عتبة بن عبد الله)

أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري)

عوف الأعرابي ابن أبي جميلة العبدي ٤٣ ، ٨٥ ، ٢٤٦ ، ٣١٨ ، ٣١٩ ،

العوفى (عطية بن سعد)

أبو عون الثقفي (محمد بن عبيد الله بن سعيد)

عياض بن عبد الله القرشي ٤٤

عيسى بن المغيرة ١٧٤

## الفاء

فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض بن حمّال ٣٤٦

فضالة بن عبيد ٢٦٨

الفضل بن دكين ٧٩

ابن فضيل (محمد بن فضيل بن غزوان)

فضيل بن عمرو العقيمي ٤٧٥ ، ٥٨٨

فضيل بن عياض ٤٦ ، ٤٠٣

فضيل بن غزوان ١٧٦

## القاف

القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ١٦٥ - ١٦٧ ، ٢٣٩ ،

٣١٤ ، ٣١٣ ، ٣٠٨ ، ٣٠٧ ، ٣٠٠

القاسم بن سلام أبو عبيد ١٠٧

قتادة بن دعامة السدوسي ١٦٣ ، ١٧٨ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٤٣ ، ٤٦٨

قتيبة بن سعيد ٨٦ ، ٢٩٥

قرآن بن تمام الأسدي ١١٦ ، ٤٤٦ ، ٥٢٤

أبو قلاية (عبد الله بن زيد الجرمي)

قيس (قيس بن الربيع)

قيس بن أبي حازم ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٢

قيس بن الربيع ٤١ ، ٥٣ ، ١١٤ ، ١٦٩ ، ١٨٢ - ١٨٤ ، ١٩٢ ،

١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٤٠ ، ٢٤٨ ، ٢٥٤ ، ٢٥٥ ، ٢٦٣ ، ٢٦٤ ،

٢٦٦ ، ٢٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٠٨ ، ٣١٣ ،

٣٢٤ ، ٣٧٥ ، ٣٩٩ ، ٤٢٨ ، ٤٣٢ ، ٥٢٩ ، ٥٤٣ ، ٥٥٤ ،

٦٣٨ ، ٦٣٥

قيس العبدى والد الأسود ١٤٣

قيس بن مسلم ١٨١ ، ١٨٢

## الكاف

أبو كامل (مظفر بن مدرك الخراساني)

كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ٢٧٩ ، ٢٩٤ ، ٣٢٠

أبو كريب (محمد بن العلاء)

كسرى ١٩٧ - ١٩٩

الكلبي (محمد بن السائب)

كليب بن وائل ١٥٤ ، ١٥٥

## اللام

لاحق بن حميد أبو مجلز السدوسي ٤١ ، ٣٦٢ ، ٦٣٥

ابن لهيعة (عبد الله)

لوط بن يحيى الأزدي أبو مخنف ١٩٨

لؤلؤة مولاة الأنصار ٣٠٣

الليث بن سعد ٣٣٧

ابن أبي ليلي (عبد الرحمن)

ابن أبي ليلي (محمد بن عبد الرحمن)

## الميم

مالك بن أنس ٩٨ ، ١٠٧ ، ٢٦٨ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٣١٢ ، ٣٥٣ ،

٥٧٧ ، ٥٩٤ ، ٥٩٨

مالك بن أوس بن الحدثان ٧٩ ، ٨٦ ، ٨٧

أبو مالك بن ثعلبة بن أبي مالك ٣١٠ - ٣١٢

مالك بن ربيعة أبو أسيد الساعدي ٢٥٨ ، ٢٦٨ ، ٢٧٦

مبارك (مبارك بن فضالة)

ابن مبارك (عبد الله)

مبارك بن فضالة ٦٥ ، ٤٥٢

مجالد بن سعيد ١٤٥ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ٣٦٨ ، ٤٩٠

مجاهد بن جبير ٤٦ ، ٥٠ ، ٧٢ ، ١٢٠ ، ١٧٦ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٤٠٠

٤٠٣ - ٤٠٨ ، ٤٢٧ ، ٤٣٠ ، ٥١٨ ، ٥٢١ ، ٥٤٠

٥٤١ ، ٥٤٣ ، ٥٤٤ ، ٥٤٩ - ٥٥٣ ، ٥٦٦ - ٥٦٨

أبو مجلز (لاحق بن حميد)

أبو محجن الثقفي ١٣٩

محرر (أو محرز) بن هارون القرشي التيمي ٣٠٢

محمد بن إدريس الشافعي ٥٧٩

محمد بن إسحاق بن يسار ١٨ ، ٨١ ، ٨٩ ، ٩٦ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ،

٢٧٤ ، ٢٧٥ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ، ٣٠٢

٣٠٣ ، ٣١٠ - ٣١٢ ، ٣٢١ ، ٣٢٢ ، ٣٥٤ ، ٣٨٠ ،

٤٤٢ ، ٣٨١

محمد بن إسماعيل البخارى ٢٩٥

محمد بن بشار ٢٦٤

محمد بن بشر ٢٩٠

محمد بن ثور ٢٩٠

محمد بن جعفر ١٠٦

محمد بن الحسن بن فرقد الشيبانى ٢٨٢ ، ٣٥٥

محمد بن أبى حفصة ٤٣٥

محمد بن الحنفية ٣٩٦

محمد بن خازم التميمى أبو معاوية ٣٢ ، ٦٢ ، ٢٠٨ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ ،

٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٣١١ ، ٣١٤ ، ٣٩٨ ،

٥٥٠ ، ٦٣٢

محمد بن راشد ٣٤٠

محمد بن زيد ٦١٨ - ٦٢١

محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ٦١٩

محمد بن زيد بن على الكندى قاضى مرو ١٤٩ ، ٦١٩

محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ٦١٩

محمد بن سالم الهمداني أبو سهل الكوفي ٤٥٠، ٤٥١، ٤٦٢،  
٥٢٨، ٥٢٩

محمد بن السائب الكلبي ٨٣، ٨٤، ٩٢، ١٠٠، ١٠٢، ٤٢٩  
محمد بن سعيد ٣٩٧

محمد بن سلمة الباهلي ٣٠٣

محمد بن سليمان ٤١٥

محمد بن سيرين ١٤٦ - ١٤٨، ١٥٦، ١٧٧، ١٧٩، ٣٧٢، ٤١٢،  
٤٣١، ٥٩٢، ٥٩٥

محمد بن طلحة بن مُصرف اليامي ١٣١، ١٩٥

محمد بن عبد الله بن المثنى ٣٢٣

محمد بن عبد الله بن نمير ٢٦٢، ٢٦٤

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب ١٢٩، ٣٤١

محمد بن عبد الرحمن بن حارثة أبو الرجال ٣٠٣، ٣١٢، ٣٢١

محمد بن عبد الرحمن بن عرق اليحصبي ٣٣٦

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ٢٨، ٣٦، ١٢٨، ١٧١، ٢٠٠،  
٣٤٠، ٤٤١، ٤٤٣، ٤٤٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٩، ٥١٣،

٥١٤، ٥٧٠

محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أبو الأسود يقيم عروة

محمد بن عبيد ٨٦، ١٧٤

محمد بن عبيد الله بن سعيد أبو عون الثقفي ١٨٧ ، ١٨٩ ، ٢٤٩ ،

٢٦٥ ، ٢٧١ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦

محمد بن العلاء الهمداني أبو كريب ٢٦٩

محمد بن علي بن الحسين أبو جعفر ٧١ ، ٣٠٩ ، ٣٢٢ ، ٣٧٠ ،

٤١٠ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ ، ٤٣٤ ، ٤٣٧

محمد بن عمر الواقدي ٥٥ ، ٣٠٣

محمد بن فضيل بن غزوان ٩٥ ، ١٠٨ ، ١٧٦ ، ٢٢٣ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ،

٢٨٠ ، ٣٢٢

محمد بن قيس الأسدي ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٨٧

محمد بن المساور ١٣١

محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي ١٣٣ ، ٢٥٣ ، ٢٦٨ ،

٣٣٩ ، ٤٤٧ ، ٥٩٠

محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ١٥ ، ١٨ ، ٧٩ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٩ ،

١٢٩ ، ٢٠١ ، ٢١٤ ، ٢٦٨ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٩٣ ، ٣٢٧

٣٣١ ، ٣٣٧ ، ٤٣٥ ، ٤٣٦ ، ٤٥٣ ، ٤٥٥ ، ٤٩٣ ،

٥٣٠ ، ٥٤٦ ، ٥٩١ ، ٥٩٤ ، ٦٠٦ ، ٦٠٨

محمد بن مسلم الطائفي ٤٤٧

محمد بن مسلمة ٣٤٩ ، ٣٥٠ ، ٣٥٣

أولاد محمد بن مسلمة ٨٩

محمد بن المنكدر ٢٣٨

محمد بن النضر ٢٩٤

محمد بن يحيى بن حبان ٣٠٣ ، ٤٤٠ ، ٤٤٢

محمد بن يحيى بن قيس المأربي ٣٤٦

محمد بن يزيد بن سنان ٤٦٥

محمد بن يسار ١٢٢ ، ٣٤٣

محمد بن يوسف بن موسى المقرئ ٣٢٩

محمود بن لبيد ٣٥٤

محيصة بن مسعود ١٠٤

أبو مخنف (لوط بن يحيى الأزدي)

مروان بن الحكم ٢٧٤

مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٣١ ، ٢٥٢ ،

٣٦٤

مسعر بن كدام ٢٦٥ ، ٥٨٧

ابن مسعود (عبد الله بن مسعود)

مسعود بن سعد الجعفي الكونى ٤٢٠ ، ٥٦٩

المسعودى (عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة)

مسلم بن خالد الزنجي ٢٦٨

مظفر بن مدرك الخراسانى أبو كامل ٢٩٥

معاذ بن جبل ٧٣، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١، ٣٦٤ - ٣٦٧، ٣٨٢، ٥٠٨  
٥١٢، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٣٧، ٦١٩ - ٦٢٢

أبو معاوية (محمد بن حازم التميمي)

معاوية بن أبي سفيان ٣٤٠

معاوية بن هشام ٢٦٩

معقل بن مالك البصرى ٢٩٥

معمربن راشد الأزدي ٨٦، ١٤٩، ٢١٤، ٢٢٩، ٢٣٣، ٢٤٧،

٢٨٨، ٣٠٣، ٣٢٥، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٤٦، ٣٤٧،

٣٨١، ٤١٤، ٤٢٦، ٤٥٥، ٥٤٦، ٥٦٣، ٥٧٤، ٦٠٦،

٦٠٨، ٦٢٢

مُغلس ٤١، ٦٣٥

مغلس بن زياد العامري ٤١

مغلس بن عبد الرحمن ٤١

مغيرة بن مقسم الضبي الكوفي ٦٧، ٢١٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٨،

٤٠٤، ٤٠٥، ٤١٩، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٨ - ٤٦٠،

٤٧٣، ٤٧٤، ٥٠٢، ٥٢٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٩ -

٥٤٢، ٥٥٢، ٥٦٦ - ٥٦٩، ٥٨٨، ٦٠٧

مغيرة بن سعد بن الأخرم ٢٥٤

مفضل بن صدقة الكوفى أبو حماد الحنفى ٢١٨ ، ٢٩٩ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ،

٣٧٢ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ ، ٥١٩ ، ٥٤١ ، ٥٤٤ ، ٥٦٥ ، ٦٢٠

مفضل بن مهلهل السعدى ١٣٨ ، ٢١٥ ، ٢٣٧ ، ٣٨٧ ، ٥٤٠

مقاتل بن حيان ٤١ ، ٦٣٥

المقتدر الخليفة ٢٥٢

مقسم بن بجرة أو ابن نجدة ٣٩٧ ، ٣٩٨

مكحول الشامى الدمشقى ٢٥٥

ابن أبى مليكة (عبد الله بن عبيد الله)

مندل بن على العنزى ٢٤١ ، ٢٦٥ ، ٣٦٧ ، ٤٠٨ ، ٤٣٩ ، ٥٦١ ،

٥٩٦

منصور بن المعتمر أبو عتاب الكوفى ٧٢ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٩٠ -

١٩٢ ، ٢٢٩ ، ٢٣٧ ، ٣٦٥ ، ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، ٣٨٩ ، ٤٠٣ ،

٤٨٢ ، ٤٨٤

منظور بن سيار ٣٤٥

أبو المنهال (عبد الرحمن بن مطعم)

مهجع بن أمية بن الحكم ١٩٥

أبو مسوى الأشعري (عبد الله بن قيس)

موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمى ٢٤٨ ، ٣٦١ ، ٣٨٢ ، ٤٧٦ ،

٥٠١ ، ٥٠٤ ، ٥٠٦ ، ٥١٢ ، ٥٤٢

موسى بن عقبة ٣٠٣، ٣٨١، ٣٨٣، ٥٣٥، ٥٣٦

موسى بن مسعود أبو حذيفة النهدي ٥٣٧

موسى بن المغيرة ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٤٢

ميمون بن برقان (ذكر في الفهرس الأفرنجي ووضعه له رقم صحيفة  
١٠٢ وليس فيها: ولم أجده في الكتاب)

ميمون بن مهران ١٦٤، ٦٠٩

## النون

نافع مولى عبد الله بن عمر أبو عبد الله ٩٧، ٩٨، ٢٣١، ٢٩٥،  
٣٨١، ٣٨٣، ٤١٢، ٤٤٤، ٤٦٤، ٥٣٥، ٥٣٦

نافع أبو عبد الله ٢٤٩

نافع بن عمر ٢٨٩

ابن أبي نجيح (عبد الله)

أبو نصر التمار (عبد الملك بن عبد العزيز القشيري)

أبو النضر (هاشم بن القاسم بن مسلم)

النعمان من ملوك اليمن ٣٨٠

النعمان بن ثابت أبو حنيفة ٤٢، ٦٣، ١١٩، ٢٨٢، ٣٥٥، ٤٩٢،

٥٧٩، ٦١١، ٦٣٢

نعيم بن عبد كلال ٣٨٠

ابن مير (محمد بن عبد الله بن نمير)

أبو ابن نمير (عبد الله بن نمير)

## الهاء

هارون بن هارون القرشي التيمي ٣٠٢

هاشم بن سلال أبو عقيل الأزدي ١٥٧

هاشم بن القاسم بن مسلم أبو النضر ٣٤٠

هانئ مولى على بن أبي طالب ٣٠٢

هرمزان ١٨٥

أبو هريرة ٢٢٧، ٣٠٣، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣١٩، ٤٤٧

هشام بن حسان الأزدي الفردوسي ١٥٩ - ١٦١، ٣٥٢، ٤٣١، ٥٩٧

هشام بن سعد ١٠٥ - ١٠٧

هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي ٢٦٤

هشام بن عروة ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٥٩، ٢٦٦ - ٢٦٨، ٢٧٢، ٣٦٣

هشام بن محمد بن السائب الكلبي ١٠٢

هشيم بن بشير بن القاسم الأسلمي ١٥٧، ١٥٨، ١٨٨، ١٩٤،

٣١٨، ٦٠٩

هلال بن يساف ٢٣٧

هناد بن السري ٢٧٥

الهيثم بن أبي الهيثم حبيب الصيرفي ٣٥٥

## الواو

واسع بن حبان ٣٠٣

ابن واقد المدني ٣٢٠ ، ٣٣١

الواقدي (محمد بن عمر)

أبو وائل (شقيق بن سلمة الأسدي)

ورقاء بن عمر اليشكري ٣٠٤ ، ٤٣٠

الوضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة ٢٣٧ ، ٣٠٧ ، ٥٨٩

الوطيح بن مازن من ثمود ١٠٤

وكيع بن الجراح ١١ ، ١٤ ، ١٠٥ ، ١٨٩ ، ٢٦٤ ، ٢٩٥ ، ٣٨٢ ،

٤٤٥ ، ٤٦٤ ، ٤٧٣ ، ٤٧٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٩ ، ٥٣٨ ،

٥٨٢ ، ٦١٦

أبو الوليد الطيالسي (هشام بن عبد الملك)

الوليد بن كثير ٣١٢

وهب بن جرير بن حازم ٢٧٥

وهب بن كيسان ٢٦٨

وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي ١٣٥

## الياء

يحيى بن آدم ٣٩٤

يحيى بن أبى أنيسة ٤٤٦ ، ٥٢٤

يحيى بن بلال بن الحارث المزنى ٢٩٤

يحيى الحمانى (يحيى بن بعد الحميد)

يحيى بن زكرياء بن أبى زائدة ٨١ ، ٨٢ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ٩٦ ، ١١٠ ،  
٤٥١ ، ٤٥٢ ، ٤٦٣ ، ٤٩٠ ، ٥١١ ، ٥٢٧ ، ٥٣٠

٥٩٨ ، ٥٧٣ ، ٥٦٤

يحيى بن سعيد ٨٠ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٣٤٨ ، ٣٥٠ - ٤٧٨

يحيى بن عبد الحميد الحمانى ٢٩٥

يحيى بن عروة بن الزبير ٢٦٨ ، ٢٧٤ ، ٢٧٥

يحيى بن عمارة المازنى الأنصارى ٣٠٣ ، ٣٥٣ ، ٤٣٨ - ٤٤٠ ، ٤٤٢

يحيى بن قيس المأربى ٣٤٦

يحيى بن يحيى ٨٦ ، ٢٥٣ ، ٣٢٩

يزيد بن إبراهيم التستري ٣٤٥

يزيد بن أبى حبيب ٤٩ ، ١٢١

يزيد بن خُصيفة (يزيد بن عبد الله)

يزيد بن زُريع ٢٩٠

يزيد بن أبى زياد ١٣٢ ، ٤٨٠

يزيد بن سنان ٤٦٥

يزيد بن عبد الله بن خُصيفة ٥٩٨

يزيد بن عبد الرحمن ٢٢١

يزيد بن عبد العزيز بن سياه الأسدی الحماني ١٧٦ ، ٢٤٣ ، ٢٥٢ ،

٢٦٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٩ ، ٣١٠ ، ٣٥٤ ، ٣٨٢ ، ٥٠٨

يزيد بن هارون ٩١

يعقوب بن إبراهيم بن حبيب أبو يوسف ٢٨٢

يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ٣٠٣

يعقوب بن القعقاع ٤٥٤ ، ٤٦٦ ، ٤٦٨

أبو يوسف (يعقوب بن إبراهيم)

يوسف بن موسى القطان ٢٢٩

يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي ١٥٨ ، ٢٠١ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤ ،

٣٢٧ ، ٣٣٧ ، ٤٣٦ ، ٤٥٣ ، ٤٥٨ ، ٤٩٢ ، ٤٩٣ ، ٥٣٢ ،

٥٩١

يونس بن عبيد ٣٥٢ ، ٦٠٩

## معجم شيوخ يحيى بن آدم

### فى الخراج

- ١ - إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى - ١٧٨
- ٢ - إبراهيم بن الزبيرقان التيمى - ١٨٣
- ٣ - إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمى (ضعيف جدا) - ١٨٤
- ٤ - إسرائيل بن يونس بن أبى إسحاق السبيعى ١٠٠ - ١٦٢
- ٥ - إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم بن عليه ١١٠ - ١٩٣
- ٦ - إسماعيل بن عياش بن سلم العنسى الحمصى ١٠٢ - ١٨٢
- ٧ - أبو إياس (عبد الملك بن جوية) رقم ٣٩٤
- ٨ - أيوب بن جابر بن سيار الحنفى السحيمى اليمامى (ضعيف)
- ٩ - أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى ١٠٠ - ١٩٣
- ١٠ - أبو بكر النهشلى الكوفى - ١٦٦
- ١١ - جرير بن عبد الحميد الضبى ١٠٧ - ١٨٨
- ١٢ - جعفر بن زياد الأحمر - ١٦٧
- ١٣ - حاتم بن إسماعيل المدنى الحارثى - ١٨٧
- ١٤ - حبان بن على العنزى الكوفى ١١١ - ١٧١
- ١٥ - حسن بن ثابت الثعلبى الأحول

- ١٦ - الحسن بن صالح بن صالح بن حى أبو عبد الله الثورى الكوفى  
١٠٠ - ١٦٧
- ١٧ - الحسن بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى - ١٧٢
- ١٨ - حسين بن زيد بن على بن الحسين ١٠٠ - ١٩٠ تقريباً
- ١٩ - حفص بن غياث بن طلق القاضى ١١٧ - ١٩٤
- ٢٠ - حماد بن زيد بن درهم ٩٨ - ١٧٩
- ٢١ - حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة - ١٦٧
- ٢٢ - حميد بن عبد الرحمن بن حميد الرؤاسى - ١٩٢
- ٢٣ - زهير بن معاوية الجعفى الكوفى ١٠٠ - ١٧٣
- ٢٤ - زياد بن عبد الله بن الطفيل البكائى - ١٨٣
- ٢٥ - سعيد بن سالم بن أبى الهيفاء رقم ٤٩١
- ٢٦ - سعيد بن عبد الجبار الزبيدى الحمصى (ضعيف جداً روى بالكذب)
- ٢٧ - سفيان بن سعيد بن مسروق الثورى الإمام ٩٧ - ١٦١
- ٢٨ - سفيان بن عيينة بن أبى عمران الهلالى الإمام ١٠٧ - ١٩٨
- ٢٩ - سلام بن سلم أبو الأحوص الحنفى الكوفى - ١٧٩
- ٣٠ - سنان بن هارون البرجمى (ضعيف)
- ٣١ - شريك بن عبد الله بن أبى شريك القاضى النخعى - ١٨٧
- ٣٢ - الصلت بن عبد الرحمن الزبيدى (ضعيف)

- ٣٣ - عباد بن العوام بن عمر ١١٨ - ١٨٥
- ٣٤ - عبثر بن القاسم الزبيدي أبو زييد - ١٧٨
- ٣٥ - عبد الله بن إدريس بن يزيد الأودي ١١٠ - ١٩٢
- ٣٦ - عبد الله بن المبارك ١١٨ - ١٨١
- ٣٧ - عبد ربه بن نافع الكناني أبو شهاب الحنات الأصغر - ١٧١
- ٣٨ - عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي
- ٣٩ - عبد الرحمن بن أبي الزناد ١٠٠ - ١٧٤
- ٤٠ - عبد الرحمن القاري رقم ١٣٣
- ٤١ - عبد الرحيم بن سليمان الموزي الأشل - ١٨٧
- ٤٢ - عبد السلام بن حرب بن سلم الكوفي ٩١ - ١٨٧
- ٤٣ - عبد الملك بن جوية أبو إياس رقم ٣٩٤
- ٤٤ - عبدة بن سليمان الكلابي - ١٨٨
- ٤٥ - عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي - ١٨٢
- ٤٦ - عتاب بن بشير الجزري - ١٩٠
- ٤٧ - عثمان بن مقسم البري (ضعيف، مات بعد سفيان الثوري)
- ٤٨ - علي بن هاشم بن البريد - ١٨١
- ٤٩ - عمار بن رزيق الضبي أبو الأحوص الكوفي - ١٥٩
- ٥٠ - عمر بن هارون الخراساني البلخي (ضعيف جداً) - ١٩٤

- ٥١ - عمرو بن ثابت بن هرمز بن أبي المقدام (ضعيف) - ١٧٢
- ٥٢ - فضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي - ١٨٧
- ٥٣ - قُرَّان بن تمام الأسدي الوالبي - ١٨١
- ٥٤ - قيس بن الربيع الأسدي (ضعيف) - ١٦٨
- ٥٥ - مبارك بن فضالة (فيه ضعف قليل) - ١٦٦
- ٥٦ - محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني صاحب أبي حنيفة ١٢٩-١٨٧
- ٥٧ - محمد بن خازم التميمي أبو معاوية الضرير - ١٩٥
- ٥٨ - محمد بن طلحة بن مصرف اليامي - ١٦٧
- ٥٩ - محمد بن فضيل بن غزوان الضبي - ١٩٥
- ٦٠ - مسعود بن سعد الجعفي الكوفي
- ٦١ - مفضل بن صدقة الكوفي أبو حماد الحنفي (ضعيف) - ١٦١
- ٦٢ - مفضل بن مهلهل السعدي أبو بعد الرحمن - ١٦٥
- ٦٣ - مندل بن علي العنزى الكوفي ١٠٣ - ١٦٨
- ٦٤ - هُشيم بن بشير بن القاسم السلمى أبو معاوية ١٠٤ - ١٨٣
- ٦٥ - ابن واقد المدني (رقم ٣٢٠ ، ٣٢١)
- ٦٦ - ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري (من شيوخ شعبة وابن المبارك وابن أبي زائدة)
- ٦٧ - الوضاح بن عبد الله اليشكري أبو عوانة - ١٧٦

- ٦٨ - وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسى ١٢٨ - ١٩٦  
 ٦٩ - وهيب بن خالد بن عجلان الباهلى - ١٦٥  
 ٧٠ - يحيى بن زكرياء بن أبى زائدة - ١٨٣  
 ٧١ - يزيد بن إبراهيم التستري أبو سعيد - ١٦١  
 ٧٢ - يزيد بن عبد العزيز بن سياه الأسدى الحماني  
 ٧٣ - يونس بن يزيد بن أبى النجاد الأيلى - ١٥٩

### فى غير الأخراج

- ٧٤ - إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهرى ١٠٨ - ١٨٥  
 ٧٥ - بشر بن السرى أبو عمرو الأفوه ١٣٣ - ١٩٦  
 ٧٦ - جرير بن حازم بن عبد الله الأزدي ٩٠ - ١٧٥  
 ٧٧ - حسين بن على بن الوليد الجعفى ١١٩ - ٢٠٣  
 ٧٨ - حمزة بن حبيب الزيات (أحد القراء السبعة) ٨٠ - ١٥٨  
 ٧٩ - سعيد بن سالم القداح أبو عثمان المكى - قبل ٢٠٠  
 ٨٠ - عبد الله بن عثمان البصرى (من شيوخ وكيع)  
 ٨١ - عبد العزيز بن سياه الأسدى الحماني (من شيوخ وكيع)  
 ٨٢ - عيسى بن طهمان (تابعى روى عن أنس) - قبل ١٦٠  
 ٨٣ - فضل بن مرزوق الأغر (من شيوخ وكيع)  
 ٨٤ - فطر بن خليفة المخزومى الحنات - ١٥٥

- ٨٥ - قطبة بن عبد العزيز بن سياه - ١٥٩
- ٨٦ - مالك بن مغول بن عاصم البجلي - ١٥٩
- ٨٧ - محد بن إسماعيل بن رجاء الزبيدي الكوفي
- ٨٨ - مسعر بن كدام بن ظهير العامري - ١٥٥ أو ١٥٣
- ٨٩ - موسى بن قيس الحضرمي لفراء عصفور الجنة
- ٩٠ - يونس بن أبي إسحاق السبيعي - ١٥٩

\*\*\*

## فهرس القبائل والأمم

بنو أسد ١٩٧ ، ١٩٩

الأعجم ٧٦

بنو أمية ٣٣٧

بجيلة ١١٢

بياضة ٢٧٤ ، ٢٧٥

بنو تغلب ٣٥ - ٣٩ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٥٩ ، ٦٢ ، ٢٠٠ - ٢١٢ ، ٢١٩ ،

٢٢٢ ، ٦١٦

ثقف ٢٣٤ ، ٢٣٧

بنو جعفر ٨٤

جهينة ١٥٠ ، ٢٣٧ ، ٢٨٧

بنو الحارث بن كعب ٢٣١

بنو حمان ١١٧

حمير ٣٨٠

خنعم ١٨٤

رُعين ٨٠

بنو زهرة ١٨٤

الشيعة ٥٤٨

بنو صلّوبا ١٣٦ ، ١٣٨

العجم ٤٧ ، ٦٦

القرامطة ٢٥٢

آل قرير ٥٩٥

قريش ١٣١

بنو قريظة ٥١ ، ٥٢ ، ١٠٠ ، ٣٠٩ - ٣١٢

المجوس ٢٢٩

مجوس أه اليمن ٢٢٩

مجوس هجر ٢٢٩

مزينة ٢٨٧

معافر ٣٨٠ ، ٣٨١

بنو ناجية ٥١ ، ٥٣ ، ٥٥

النبط ٢٣

النصارى ٢٣٠

بنو النضير ٧٩ ، ٨١ ، ٨٤ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٩٢ ، ٩٦ ، ١٠٠

همدان ٣٨٠ ، ٣٨١

اليهود ٢٢٩

## فهرس الأماكن

أجمة برس (برس)

الاستان

ألس ٢١ ، ١٣٩

الأنبار ١٤٠

الأهواز ١٨٥

بئر قلس ٢٤٥

بانقيا ١٣٩

البحرلن

برس ٧٥

بُزرع سابور ٢٣٤

البصرة ٥٧ ، ٢٤٩ ، ٥٩٥

البطائح ٥٧

بغداد ٤٨١

جازان ٢٥٧

الجبيل

الجرُف ٢٤٢ ، ٢٤٣

- الجمام ١٩٨  
الحبشة ١٠٠ ، ١٠٢  
الحجاز ٢٢٧ ، ٤٨١  
الحديبية ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٨  
الحره ٣٣٧  
حضر موت ٣٤٦  
الحيرة ٢٧ ، ١٣٦ ، ١٣٨ ، ١٤١ - ١٤٥ ، ١٧٢ ، ١٧٣  
خيبر ١٨ ، ٨٧ - ٩١ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ،  
١٠٧  
دجلة ٤٣ ، ٢٤٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٦  
دير صلوبا ١٣٦  
رذان ٢٥٤  
الرحبة  
زبا  
زبارا ٢٥٢  
السالحين ٢٥٢  
سد مأرب ٢٤٦  
السُّلالم ١٠٤

السواد (سواد الكوفة) ١٠، ١٧، ١٩، ٢٣، ٤٧، ١٠٠، ١٠٣،  
 ١٠٩، ١١٠، ١١٢ - ١١٨، ١٢٣، ١٢٥، ١٢٦،  
 ١٣١، ١٣٩، ١٤٦ - ١٤٨، ١٦٩، ١٧٦، ١٨٧،  
 ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ١٩٤، ١٩٨، ١٩٩، ٢٢٩، ٢٣٧،  
 ٢٤٠، ٦١٢.

الشأم ٢٢٧، ٤٩٣

الشجرة ٢٤٥

شروج الحرة ٣٣٧

الشق ١٠٤

أرض بنى صلوبا ١٣٦، ١٣٨

صنعاء ٣٤٦، ٤٢٦

ضروان ٤٢٦

ضمد ٢٥٧

الطائف ٥٤٨

العراق ٤٩، ١١١، ١٢١، ٢٢٧، ٢٤٠، ٤٨١

عربية (انظر قرى)

العريض ٣٥٣

عكبراء ٢٣٤

عين التمر ١٤١، ١٤٢، ١٨٩

فارس ٢٣

فدك ٨٧ ، ٨٩ ، ١٠٠ ، ١٠٤

الفرات ٢٤٠

الفرع ٢٩٤

القادسية ١١٠ ، ٢٥٢

القبليّة (معادنها) ٢٩٤

قدس ٢٩٤

قرى عربية ٦١٩ - ٦٢٢

القناة ٢٤٢ ، ٢٤٣

الكتيبة ١٠٤

الكوفة ٣٠ ، ٣٢ ، ١٩٩ ، ٢٥٢

مأرب (سدّها) ٣٤٦

المدينة ٢٢٧ ، ٢٤٧ ، ٢٥٤ ، ٢٦٤ ، ٣٠٩ ، ٣٥٣ ، ٤٨١ ، ٤٩٣

مدينب ٣٣٧

مصر ٢٢٧

معادن القبليّة ٢٩٤

مكة ٣٩٥

مهزور (واد) ٣٠٩ - ٣١٢ ، ٣٣٧

نجران ٢١ ، ٣٨١

نظاة ١٠٤

نهر الملك ١٨١ ، ١٨٢

هجر ٢٢٩

الوطيح ١٠٤

الوهط ٢٣٨ ، ٣٤٠

اليمن ٢٢٨ ، ٢٢٩ ، ٢٣١ ، ٣٤٦ ، ٣٦٤ - ٣٦٩ ، ٣٨١ ، ٣٨٢ ،

٣٩٥ ، ٤٢٦ ، ٥٠٨ - ٥١٢ ، ٥١٦ ، ٥١٧ ، ٥٢٥ ،

٥٢٦ ، ٥٣٧ ، ٥٣٨ ، ٥٤٨ ، ٥٧٤

ينبع ٢٤٤

## جريدة المراجع

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
<b>التفسير</b>		
	١٠	تفسير ابن كثير
إسماعيل بن عمر بن كثير ٧٧٤		
بولاق ١٣٠٠		
	٣	أحكام القرآن
أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص ٣٧٠		
الأستانة ١٣٣٥		
	٦	الدر المنثور
جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ٩١١		
مصر ١٣١٤		
	١	أسباب النزول
علي بن أحمد الواحدى ٤٦٨		
مصر ١٣١٥		
<b>الفقه</b>		
	١	الخراج
الإمام أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ١٨٢		
بولاق ١٣٠٢ والسفينة سنة ١٣٤٦		
	٧	الأم
الإمام محمد بن إدريس الشافعى ٢٠٤		
بولاق ١٣٢٦		
	٢	بداية المجتهد
محمد بن أحمد بن محمد بن رشد ٥٩٥		
مصر ١٣٢٩		
	٧	المجموع
محيى الدين يحيى بن شرف النووي ٦٧٦		
مصر ١٣٤٥		

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
<b>الحديث</b>		
محمد بن إسماعيل البخارى	١٣	صحيح البخارى
أحمد بن على بن حجر العسقلانى ٨٥٢		فتح البارى شرح البخارى
مصر ١٣٢٩		
مسلم بن الحجاج ٢٦١	٢	صحيح مسلم
بولاق ١٢٩٠		
مسلم بن الحجاج ٢٦١	٨	صحيح مسلم
القسطنطينية ١٣٣٤		
سليمان بن الأشعث السجستانى ٢٧٥	٤	سنن أبى داود
محمد أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادى		عون المعبود شرحه
الهند ١٣٢٣		
محمد بن عيسى الترمذى ٢٠٩	٢	سنن الترمذى
بولاق ١٢٩٢		
أحمد بن شعيب النسائى ٣٠٣	٢	سنن النسائى
مصر ١٣١٢		
محمد بن يزيد بن ماجه ٢٧٣	٢	سنن ابن ماجه
مصر ١٣١٣		
مالك بن أنس ١٧٩	١	الموطأ
الهند ١٣٢٠		

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
محمد بن الحسن الشيباني ١٨٩ الهند ١٣٢٨	١	الموطأ
الإمام أحمد بن محمد بن حنبل ٢٤١ مصر ١٣١٣	٦	مسند أحمد
الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله ٤٠٥ الهند ١٣٣٤	٤	المستدرک
أبو داود سليمان بن داود ٢٠٤ الهند ١٣٢١	١	مسند الطيالسی
أحمد بن علی بن حجر ٨٥٢ الهند	١	تلخیص الحبير
محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ١١٨٢ مصر ١٣٤٤	٤	سبل السلام شرح بلوغ المرام
جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي ٧٠٥ الهند ١٣٠١	٢	نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية
شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ٧٥١ الهند ١٢٩٨	٢	زاد المعاد
علي بن عثمان المارديني ابن التركماني ٧٤٥ الهند ١٣١٦	٢	الجواهر النقي في الرد على البيهقي
أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري ٢١٣ ليدن ١٨٥٩م	١	سيرة ابن هشام

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوى ٣٢١ الهند ١٣٠٢	٢	شرح معانى الآثار
محمد بن على الشوكانى الصنعانى ١٢٥٥ مصر ١٣٤٤	٩	نيل الأوطار
أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي ٥٨١ مصر ١٣٣٢	٢	الروض الأنف
محيى الدين يحيى بن شرف النووى ٦٧٦ مصر ١٢٨٣	٥	شرح النووى على مسلم
على بن عمر الدارقطنى ٣٨٥ الهند ١٣٠١	١	سنن الدارقطنى
عبد الرحمن بن أحمد بن رجب ٧٩٥ مصر ١٣٤٦	١	جامع العلوم والحكم

### التاريخ والرجال

محمد بن سعد بن منيع الهاشمى ٢٣٠ ليدن ١٣٢١	٨	الطبقات الكبير
أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى ٣١٠ مصر. يبحث عن سنة الطبع	١٣	تاريخ الأمم والملوك
ليدن ١٩٠١ م	١	فهرس تاريخ الطبرى

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري ٢٧٩ مصر ١٣١٩	١	فتوح البلدان
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ٧٤٨ مصر ١٣٢٥	٣	ميزان الاعتدال
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ليدن ١٨٦٣ م	١	المشبه
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الهند ١٣٣٣	٤	تذكرة الحفاظ
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢ الهند ١٣٢٧	١٢	تهذيب التهذيب
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الهند ١٣٣٤	١	تعجيل المنفعة
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الهند ١٣٢٩	٦	لسان الميزان
أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الهند ١٣٢٠	١	تقريب التهذيب
أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ٣٢٠ الهند ١٣٢٢	٢	الكنى والأسماء
أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد ٣٢١ غوتنجن ١٨٥٤ م	٢	الاشتقاق

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
أحمد بن علي بن حجر ٨٥٢	٨	الإصابة في معرفة الصحابة
مصر ١٣٢٧		
أبو الحسن علي بن محمد بن الأثير ٦٣٠	٥	أسد الغابة
مصر ١٢٨٠		
أحمد بن عبد الله الخزرجي ألفه سنة ٩٢٣	١	خلاصة أسماء الرجال
بولاقي ١٣٠١		

### اللغة

محمد بن مكرم بن منظور ٧١١	٢٠	لسان العرب
بولاقي ١٣٠٠		
محمد بن يعقوب بن محمد الفيروز أبادي ٨١٧	١	القاموس المحيط
خط ١٠٤٣		
السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ١٢٠٥	١٠	تاج العروس
مصر ١٣٠٧		
أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ٧٧٠	١	المصباح المنير
بولاقي ١٣٢٥ م		
إسماعيل بن حماد الجوهري ٣٩٣	٢	الصحاح
بولاقي ١٢٨٢		
إسماعيل بن حماد الجوهري	١	الصحاح النصف الأول
خط ٨٣٤		

المؤلف ووفاته	الأجزاء	الكتاب
أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير ٦٠٦ مصر ١٣١١	٤	النهاية

### علوم أخرى

ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي ٦٢٦ مصر ١٣٢٣	٨	معجم البلدان
داود بن عمر الأنطاكي الضرير ١٠٠٥ أو ١٠٠٨ مصر ١٣٢٩	٢	تذكرة أولى الألباب
الحسن بن أحمد بن يعقوب الهمداني ليدن ١٨٨٤م	٢	صفة جزيرة العرب